التزامات أسواق القرى في مصر في عصر الحرية الاقتصادية (١٨٥٤-١٩١٤م)

د . محمد محروس غزيل

مدرس التاريخ الحديث والمعاصر

كلية الآداب- جامعة القاهرة

التزامات أسواق القرى في مصر في عصر الحرية الاقتصادية

(١٨٥٤-١٩١٤م)

د . محمد محروس غزيل(*)

ملخص :

يهتم هذا البحث بتحديد الآلية التي كانت تدار بها أسواق القرى في مصر في النصف الثاني من القرن التاسع عشر وحتى اندلاع الحرب العالمية الأولى ، وهي الفترة التي اصطُلح على تسميتها بـ«الحرية الاقتصادية» ، وقد لجأت الحكومة إلى نظام الالتزام في إدارة تلك الأسواق من أجل إنهاء عبء الإدارة عن كاهلها ، وضمان تحصيل عوائد السوق بسهولة ويسر . وتطرح هذه الورقة عدداً من التساؤلات ومنها : ما هي آليات الحصول على التزام الأسواق؟ وما مدة الالتزام؟ وماقيمته النقدية؟ وما هي آلية سداده؟ وما هي شروط الالتزام وضوابطه؟ وما هي الجهات الحكومية المسئولة عن منح الالتزام؟ وما هي الضمانات التي كفلتها الحكومة لحماية التجار والمتسببين من سطوة الملتزم؟ وما هي الجهات القانونية المنوط بها التحقيق في مخالفات الملتزمين؟ وما هي أبرز حقوق الملتزم داخل السوق؟ وهل لعبت الاستثمارات الأجنبية دوراً في تلك الالتزامات؟ وكيف؟ .

(*) مدرس التاريخ الحديث والمعاصر كلية الآداب- جامعة القاهرة

Abstract

This research is concerned with determining the way in which village markets were managed in Egypt in the second half of the nineteenth century until the outbreak of the First World War.This period was termed as period of ‌economic freedom” . The government has resorted to the commitment system in managing these markets to reduce the management burden and ensure easy collection of market returns.

Therefore, this paper raises several questions: What are the ways to obtain market commitment? What are the conditions and controls of the commitment? What are the government agencies responsible for granting the commitment? How long is the commitment? How much its cash value? What are the payment methods? What are the guarantees given by the government to protect the merchants and those responsible from the power of the obligor? What are the legal authorities entrusted with the investigation of violations committed by the obligors?, What are the most prominent rights of the obligor within the market? Did foreign investments play a role in those commitments? And how?

إدارة أسواق القرى بالالتزام :

لعب ملتزمو السوق إبان النصف الثاني من القرن التاسع عشر دورًا مهمًا في إدارة أسواق القرى بعد أن عهدت إليهم الحكومة بإدارتها ، وتحصيل عوائدها ، حيث قامت بتأجير مساحات من الأراضي التابعة لها بالمديريات والمحافظات لهؤلاء الملتزمين حتى يتمكنوا من إقامة أسواق عليها وإدارتها[١] ، ولم يكن الملتزم هو المسئول الوحيد عن إدارة كافة أنواع التجارة داخل السوق الواحد ، بل كان هناك بكل سوق من أسواق القرى أكثر من ملتزم ؛ إذ كان لكل سلعة من السلع التي يتم تداولها بالسوق ملتزمها الذي كان يعد مسئولاً عن تحصيل عوائدها ، وذلك بمقتضى عقد الالتزام الذي أُبرم بينه وبين الحكومة ، حيث كان هناك ملتزمٌ لتحصيل عوائد الغلال فقط كما هو الحال بأسواق قرى بني عدي وأم القصور بمديرية أسيوط ، وأسواق قرى طما[٢] وأبوتيج بمديرية المنيا[٣] ، كما كان هناك ملتزمٌ مكلفٌ بتحصيل عوائد الفاكهة بالسوق ؛ فقد كان الخواجة ميخائيل ملتزم الفواكه بسوق قرية ميت غمر بمديرية الدقهلية[٤] ، كماكان هناك أحيانًا ملتزمٌ مختصٌ بنوع واحد من أنواع الفاكهة ؛ إذ كان الخواجة ميخائيل توفيق ملتزم صنف البطيخ عام ١٨٥٦م بأحد أسواق نواحي دمياط[٥] ، كذلك كان بدوي صلطح ملتزم صنف البلح بسوق قرية الحسينية بمديرية الشرقية[٦] .

بينما كان هناك ملتزمون بأسواق القرى للمواشي ؛ فقد كان مصطفى الحفناوي ملتزمًا لصنفي الجاموس والبقر بأسواق نواحي مديرية الجيزة عام ١٨٦٩م[٧] ، وشعبان المليجي ملتزمًا لأسواق السمك بقرية سنورس بمديرية الفيوم عام ١٨٥٨م[٨] . كذلك خضعت التجارة في بعض السلع البسيطة كمصنوعات الفخار والحصر والملح لنظام الالتزام ؛ فقد كان هريدي جاويش ملتزمًا لصنفي الفخار والحصر بسوق قرية صدفا[٩] ، ومنصور تقا ملتزم صنف المصلح (الملح) بسوق قرية ميت غمر بمديرية الدقهلية[١٠] ، وأيضًا كان لأصناف الأخشاب ملتزموها بأسواق القرى المختلفة ولاسيما

قرى محافظة دمياط[١١] .

وكان الملتزم يحصل على حق إدارة أسواق القرى من خلال المزادات التي كانت الحكومة تطرحها للأسواق[١٢] ، والتي قامت بالإشراف عليها من خلال ديوان المالية الذي كان يعد الجهة المسئولة عن إدارة المزادات ، وتحديد مواعيدها ، إلى جانب سن اللوائح المنظمة لإجرائها ؛ وذلك لمنع حدوث أي تلاعب أو تواطؤ فيها من قبل المزايدين[١٣] ، وكان يتم عادة عقد تلك المزادات مرتين أسبوعيًا ، حيث كان يعقد أحد المزادات يوم الاثنين ، والآخر يوم الخميس[١٤] .

وقبل الإعلان عن مزادات التزامات أسواق القرى كانت هناك عدة إجراءات تقوم بها المالية منها تحديد الأسواق التي أشرفت عقود ملتزميها على الانتهاء ليتسنى لها طرحها بالمزاد ، وذلك من خلال الكشوف الدقيقة بكل مديرية من المديريات ، والتي تتضمن كافة البيانات عن حالة أسواق القرى التابعة لها ، ومدد التزامها[١٥] ، وكان هذا الإجراء يتم قبيل انتهاء المدة القانونية لعقد الالتزام القائم بفترة كافية حددتها بعض اللوائح بثمانين يومًا[١٦] حتى يتم الإعلان عن مزاد الالتزام الجديد قبل نهاية مدة الالتزام القديم ، وليس عقب انتهاء مدته القانونية ؛فقد أمرت المالية بضرورة طرح التزام أسواق نواحي مديرية الجيزة عام ١٨٧٦م بالمزاد نظراً لاقتراب موعد نهاية التزامها[١٧] ، ومن ثم ضمن هذا الإجراء إعادة حق إدارة السوق إلى الحكومة بمجرد انتهاء عقد الالتزام مباشرة ، وسد الطريق أمام الملتزمين لتحصيل أية رسوم خاصة بالسوق عقب انتهاء التزامهم .

وخلال العشرين يومًا الأولى من مدة الثمانين يومًا قبل نهاية عقد التزام السوق ، وإشهار مزاد جديد له ، كانت تتم دعوة ملتزم السوق الذي قارب التزامه على الانتهاء ، وعرض تجديد الالتزام عليه بالشروط الجديدة ، فإن لم يبد رغبة في الحصول على حق إدارة السوق كان يتم طرحه في مزاد جديد خلال الستين يومًا الباقية ،

والإعلان عنه بكافة الجهات[١٨] من أجل إعلام الراغبين في المشاركة بالمزاد ، وذلك بإعداد قائمة المزاد ، والتي اختلفت شروطها من مزاد التزام سوق إلى مزاد التزام سوق آخر ، كما كانت تتضمن القيمة النقدية المطلوبة لكل التزام[١٩] ، وقد روعي عند إعداد قائمة مزاد الالتزام تحريرها باللغات الأجنبية إلى جانب اللغة العربية لمشاركة بعض أفراد الجاليات الأجنبية في تلك المزادات[٢٠] ، وحصولهم على عدد كبير من التزامات أسواق القرى بفضل إمكانياتهم المادية ، وباعهم الطويل في هذا المجال[٢١] ؛ فقد حصل الخواجة الفرنسي فادرفو على التزام أسواق قرى الأقاليم الوسطى[٢٢] ، وحصل الخواجة الإنجليزي أنطون على التزام حملة أسواق قرى دسوق وطنطا بمبلغ ٤٤٦,٦٠٠ قرش[٢٣] عام ١٨٧٥م[٢٤] ، كما حصل الخواجة مكرويج قرابيط على التزام أحد الأسواق لبيع السمك بنواحٍ مختلفة من مديرية الجيزة[٢٥] .

آليات المزادات :

استخدمت المالية آليات عدة للدعاية لمزادات الأسواق ، والترويج لها ؛ حيث كان يتم نشر قوائم مزادات الالتزام بالجريدة الرسمية-الوقائع المصرية ، ومواعيد جلسة المزاد وتاريخه[٢٦] ، فضلاً عن ذلك حرصت المالية على إرسال نسخ من تلك القوائم إلى كافة فروع المديريات والنواحي والقرى من أجل إعلانها على الأهالي والعمد ؛ وذلك بلصق بعض منها على منازل المشايخ ، والنقاط الشهيرة بكل قرية ، كما كانت تلك القوائم تُعلق أيضًا على القراقولات[٢٧] بداخل الأسواق[٢٨] .

وبالإعلان عن مزادات أسواق القرى كان الراغبون يتقدمون للحصول عليها ، والذين كان من حق الواحد منهم التقدم لمزاد التزام أكثر من سوق أو حلقة حتى وإن كانت متفرقة ، أو في أكثر من مديرية[٢٩] ، حيث يتم في كل مزايدة تحديد اسم المتقدم لها ، ولقبه ، وسكنه ، وإرسال تلك البيانات في مظروف مختوم إلى المحافظة أو المديرية[٣٠] ، وقد كانت هناك ضوابط صارمة لقبول أوراق المتقدمين للمزادات حتى

لاتصبح مزادات الأسواق مشاعًا للمغامرين والمتلاعبين بها ، إذ كانت المالية تقوم أولاً باستبعاد ملتزمي الأسواق القدامى الذين صدرت بحقهم أحكام بالحرمان من دخول مزادات الالتزام نظرًا لوجود سوابق تشير إلى تلاعبهم أوعدم وفائهم بشروط الالتزام الذي كان ممنوحًا لهم في فترات زمنية سابقة ، وكان يتم الكشف عن ذلك من خلال تحرير خطابات من المالية إلى المديريات التي تدخل التزامات الأسواق في نطاقها(٣١) ، وفي ضوء الإفادات الواردة من المديريات إليها كانت تصدر قرارات برفض عطاءات بعض المتقدمين إذا تراءى لها ذلك ؛ فقد رفضت المالية تجديد التزام أحد الأقباط الذي كان ملتزمًا لعدد من أسواق قرى أسيوط بسبب عدم سداد ماعليه من أقساط الالتزام ، وقامت المالية بإصدار أوامرها إلى مديرية أسيوط بتحصيل ماعليه من أموال الالتزام القديم ، مع عدم استدعائه للمزاد الجديد(٣٢) ، على الجانب الآخر قامت المالية بقبول أوراق ملتزمي أسواق قرى العلاقمة ومنيا القمح وبلبيس بالشرقية عقب ورود الإفادة من المديرية بأهليتهم واقتدارهم على سداد الأقساط في أوقاتها(٣٣) ، ولهذا اقتصر الدخول في هذه المزادات على الملتزمين الذين تتوافر فيهم الأهلية والأمانة والقدرة الكافية على الوفاء بمال الالتزام(٣٤) .

كذلك كانت تقوم بفحص أوراق المتقدمين بدقة ، والتحري عنهم للتأكد من عدم وجود شريك لأحد المتقدمين من الباطن لم يفصح عنه لجهة المزاد ، حيث كان ينبغي على الملتزم الإعلان عن شريكه من خلال تقديم صورة صحيحة طبق الأصل من عقد الشراكة مبينًا فيه اسم كل شريك ، وجنسيته ، ومحل إقامته ، وكذلك تحديد مقدار رأس ماله في الشركة تحديداً دقيقًا(٣٥) لاسيما أن القانون الجنائي المصري اعتبر قيام الملتزمين الذين يعقدون شراكة مع بعضهم البعض من الباطن دون الإعلان عن ذلك نوعًا من أنواع التحايل المتعمد المؤدي إلى إهدار مال الحكومة يستوجب إنزال العقوبات بحق الملتزمين ، فإذا أثبتت التحقيقات إدانتهم كانوا يعاقبون بغرامة مالية يدفعونها بلغت عشرة في المائة من قيمة الالتزام ،إلى جانب حرمانهم من

المشاركة في مزادات الالتزام مرة أخرى[٣٦] ، وفضلاً عن ذلك كانت الحكومة لاتقبل من هؤلاء الملتزمين أية دعاوى في حال حدوث نزاع بين الملتزم وشريكه من الباطن فيما يخص مسألة الالتزام في أي وقت من الأوقات[٣٧] ، وإلى جانب ذلك كان يتم استبعاد الأشخاص المشاغبين الذين اعتادوا تعطيل المزادات ، أو اعتادوا التهديد أو الإكراه أو التطاول باليد ، وصدرت ضدهم أحكام بالحبس[٣٨] .

وعقب الانتهاء من مسألة فحص أوراق المتقدمين ، واختيار الأشخاص الذين تنطبق عليهم شروط المزاد كان يتوجب عليهم الحضور إلى الجهة التي سيعقد بها المزاد بدون تأخير ، وذلك وفقًا للمواعيد المحددة بإعلان المزاد[٣٩] ، أو تفويض شخص آخر نيابة عنه لحضور جلسة المزاد في حال تعذر حضوره بنفسه ، على أن يقوم الشخص المفوض بالحضور بتقديم مستندٍ مختومٍ من الملتزم يثبت أحقيته بالحضور ، وأنه مفوضٌ من قبله[٤٠] .

وكانت مزادات التزامات أسواق المحروسة تعقد بقاعة ديوان الإيرادات[٤١] بالقاهرة باعتبارها الجهة التي كان يعقد بداخلها أغلب مزادات التزام الأسواق منذ عهد محمد علي باشا ، حيث تم رصد شواهد وثائقية تدعو الملتزمين الموجودين بالمحروسة المدرجة أسماؤهم في كشوفات الحكومة إلى ضرورة التوجه إلى ديوان الإيرادات مرتين أسبوعيًا لمتابعة مزادات التزام حمل الأسواق التي تُجرى هناك ، وإلا تعرضوا للعقوبات[٤٢] ، وظل هذا الأمر سائداً حتى بداية عهد سعيد باشا ، حيث صدر قرارٌ في عام ١٨٥٥م تقرر بمقتضاه عقد مزادات الالتزام الخاصة بأسواق نواحي القاهرة بقاعة ديوان محافظة مصر بدلاً من ديوان الإيرادات[٤٣] ، ولهذا اهتمت الجريدة الرسمية بنشر إعلانات مزادات التزام الأسواق الداخلة في نطاق القاهرة ، والتي كانت تتم من خلال إدارة الأموال المقررة بمحافظة مصر[٤٤] .

أما مزادات التزام أسواق القرى والبنادر بجهات الأقاليم فأصبح إجراؤها يتم

بمعرفة المديريات ، وفي الجهات والأماكن المناسبة التي تقوم المديرية بتحديدها بدون إخطار ديوان الإيرادات[٤٥] ؛ فقد أعلنت مديرية الشرقية في ٦ ديسمبر ١٩١٠م عن إجراء مزاد التزام سوق السمك بسراي بندر الزقازيق[٤٦] ، كما أعلنت مديرية جرجا عن إجراء مزادات التزام حمل أسواقها في عام ١٨٧٦م ، وحددت مواعيدها ، وأماكنها لحضور الراغبين[٤٧] ، كذلك أعلنت مديرية الفيوم عن مزادٍ لالتزام أسواق الأسماك وغيرها عام ١٨٥٨م[٤٨] .

وكانت مزادات أسواق القرى بالمديريات والمحافظات تتم تحت إشراف المالية إشرافًا كاملاً ، وموافقتها على رسو العطاء ، بمعنى أنه بمجرد رسو مزاد الالتزام على أحد الملتزمين كان لايمكنه تسلم العطاء إلا بعد بت المالية في ملفات الملتزمين التي تسلمتها من المديرية أو المحافظة[٤٩] ، وكانت تلك الأوراق تتضمن كافة البيانات الخاصة بأسباب رسو المزاد ، والقيم النقدية لكل سوق من أسواق المديرية ، والعجز والزيادة فيها[٥٠] ؛ فعند إجراء مزاد التزام أربعة أسواق بقرى مديرية أسيوط وجرجا عام ١٨٧٥م أرسلت السندات المتعلقة بالمزاد وقوائمه من تفتيش أقاليم قبلي إلى نظارة المالية للبت فيها ، وإعلان القرار النهائي بشأن هذا الالتزام[٥١] .

وكان قبول التزام مزاد أية جهة من الجهات أو رفضه منوطًا بالمالية وحدها ، وتقاسم هذا الأمر معها المجلس الخصوصي[٥٢] الذي كان دوره يبدأ عقب رسو المزاد على أحد الملتزمين[٥٣] ، حيث كان قبول أو رفض مزاد الالتزام يبت فيه رئيس المجلس الخصوصي وحده ، لذا كانت المالية تقوم بإرسال الأوراق الخاصة بالمزادات التي أُجريت بالجهات المختلفة إلى رئيس المجلس متضمنة كافة التفاصيل عن المزاد من حيث القيمة المالية التي رسا عليها المزاد ، وميعاد صرفها ، هذا فضلاً عن قائمة المزاد ، وشروطها ، والعقد الذي جرى الاتفاق عليه مع الملتزم[٥٤] ؛ فقد أرسلت المالية عام ١٨٥٨م أوراق التزامات حمل أسواق مديرية الدقهلية إلى المجلس الخصوصي بالقيم

النقدية التي رسا عليها مزاد التزام أسواق قرى سلامون وميت النصارى للنظر فيها[٥٥] .

وعقب اطلاع رئيس المجلس الخصوصي على ملفات مزادات التزامات الأسواق كان يُصدر أوامره إلى الجهات بقبول أو رفض تلك الالتزامات ، وعلى الجهات الانصياع لقراراته وتنفيذها دون أدنى اعتراض ؛ فقد أرسل المجلس الخصوصي تلغرافًا إلى محافظ رشيد يستعلم منه عن القيمة المالية التي وصل إليها مزاد التزام أسواق الطيور بالمحافظة ، وقام المحافظ بالرد على الاستفسار على ذات التلغراف بأنه قد تم تسليم الالتزام إلى الأشخاص الذين رسا عليهم المزاد بالأسعار التي قبلها المجلس[٥٦] . وهناك العديد من الأوامر التي أصدرها المجلس الخصوصي إلى المديريات بقبول نتيجة مزادات الأسواق أو رفضها ؛ فقد أصدر المجلس الخصوصي إلى مديرية الشرقية بقبول نتيجة مزاد التزام ستة أسواق بقرى بندر الزقازيق المنعقد عام ١٨٧٤م[٥٧] ، كما أصدر أمرًا في عام ١٨٧٠م إلى مديرية إسنا برفض نتيجة مزاد التزام أسواق قريتي المطاعنة وأرمنت[٥٨] ، كذلك رفض المجلس مزاد التزام حمل أسواق قرى فرشوط وأبا الوقف بمديرية قنا عام ١٨٧٠م[٥٩] .

وثمة أسباب دعت المجلس الخصوصي إلى عدم قبول نتائج بعض مزادات التزام الأسواق منها عجز قيمتها النقدية عن مثيلاتها بنسبة تعدت الـ ١٠٪ ، وهي النسبة المسموح بها هبوطًا في قيم المزادات التي تبدأ عادة بالقيمة النقدية للالتزام القديم[٦٠] ؛ فعندما توقف مزاد التزام سوق قرية فاو عام ١٨٧٠م عند ١,٠٣٠ قرشًا ، بينما بلغ التزامه القديم عام ١٨٦٩م ١,١٥٠ قرشًا ، بعجزٍ بلغ ١٢٠ قرشًا ، بنسبة عجز تخطت الـ ١٠٪ ، وأصدر المجلس قرارًا برفض نتيجة المزاد ، وحدث الأمر نفسه في مزاد التزام سوق قرية بهجورة[٦١] بمديرية قنا عندما انتهى المزاد في عام ١٨٧٠م إلى ٧,٢٠٠قرش ، بينما بلغ التزامه القديم ٨,٢٥٠ قرشًا ، بعجزٍ بلغ ١,٠٥٠ قرشًا ، وتخطى

العجز نسبة الـ ١٠٪[٦٢] .

وكان رفض المجلس الخصوصي لما انتهت إليه مزادات الأسواق بسبب تراجع قيمة التزامها عن السنوات السابقة وراء وجود أسواق بلا ملتزمين ، الأمر الذي دفع المالية في ظل هذه الظروف الاستثنائية إلى أن تعهد سريعًا إلى عدد من الموظفين الذين تتوافر فيهم الأهلية واللياقة بإدارة تلك الأسواق ، وتحصيل إيراداتها إلى أن يتم إشهار مزاد جديد بدلًا من قيامها برفع قيمة الالتزام على الملتزم الذي سيضطر إلى مضاعفة العوائد على الأهالي والتجار داخل السوق لتعويض ماقام بدفعه نظير الحصول على الالتزام[٦٣] ؛ فقد عينت المالية موظفًا يعاونه خمسة من شيوخ النواحي لتحصيل عوائد أسواق قرى القرين والعلاقمة ومنية المكرم بمديرية الشرقية وفقًا للقيم التي تحددها له[٦٤] ، كما عينت أحمد بن محمد ومعه عدد من المعاونين بنواحي الفيوم من أجل تحصيل عوائد السوق بأحد أسواق السمك[٦٥] ، وكان الموظف المكلف بإدارة السوق يقوم بتوريد العوائد التي يقوم بتحصيلها من التجار أولاً بأول إلى خزينة المديرية التي يقع السوق في دائرتها[٦٦] .

وعلى الرغم من أن المالية حاولت من خلال هذا الإجراء حل مشكلة إدارة السوق مؤقتًا ، إلا أنه لم يكن الخيار الأمثل بالنسبة لها ؛ لأن ما يمكن تحصيله من عوائد الأسواق بواسطة الموظفين لم يكن متوقعًا بلوغه مستوى قيمة التزام تلك الأسواق ؛ لأن الملتزمين كانوا على دراية تامة بأحوال السوق وأوضاعه[٦٧] ، أضف إلى ذلك أن الموظفين حملوا المالية نفقات إضافية كانت في غنًى عنها في حال العمل بنظام الالتزام لإدارة الأسواق ، فكل موظف كان يتقاضى ماهية شهرية نظير عمله تراوحت مابين مائة وتسعين إلى مائتين وخمسين قرشًا[٦٨] .

على أية حال ، فقد كان رسو المزاد على أحد الملتزمين يُلزمه بتوفير ضمانة قوية ، والسندات التي تطلبها المالية ، والتي كانت تقوم بالاحتفاظ بها في خزينتها مع

الأوراق المتعلقة بالمزاد الذي تم إجراؤه[٦٩] ؛ فقد طلبت المالية من ملتزم أسواق نواحي مديرية الفيوم الذي رسا عليه التزام سنة ١٨٥٨م إحضار الضمانات اللازمة[٧٠] ، وكذلك طلبت من كثير من الملتزمين الأجانب إحضار ضامنٍ مقتدرٍ معتمدٍ من رعايا الحكومة المصرية يقدم سنداً يفيد بقبوله شروط الالتزام ، ويتم التصديق عليه من قبل القنصلية التابع لها الأجنبي ، وعلى أساس هذه الشروط كانت تتم معاملة هؤلاء الأجانب دون أدنى تدخل من القنصليات[٧١] .

وعلى الرغم من أهمية الضمانة في مزادات الالتزام ، فقد كان يتم التغاضي عنها أحياناً في حال قيام الملتزم الذي رسا عليه المزاد بسداد مبلغ مالي مقدماً بصفة تأمين كبديلٍ له عن الضامن ، وتقوم المالية بالاحتفاظ بهذا المبلغ حتى نهاية مدة عقد الالتزام[٧٢] ؛ فقد سدد جرجس إبراهيم مبلغاً قدره ١٢,٢٥٠ قرشاً لخزينة مديرية الفيوم كتأمين لالتزامات الأسواق وحلقات الأسماك التي حصل عليها عام ١٨٧٨م ، والتي بلغت قيمة التزامها ٣٨,٥٥٠ قرشاً[٧٣] .

وقد اختلفت قيمة مبلغ التأمين الذي يدفعه الملتزم باختلاف السلعة موضوع الالتزام ، وقيمة الالتزام ، لكن في جميع الأحوال كان التأمين الذي يسدده الملتزم لايقل عن ربع قيمة مال الالتزام كمقدم ، والباقي بسندات ، وقد يصل مبلغ التأمين إلى ثلث مال الالتزام ، وأحياناً إلى نصفه[٧٤] ، وهذا يختلف عن التأمين الذي يورده الملتزم ، والذي يبلغ ١٠٪ من قيمة المزاد المطروح لخزينة الجهة التي سيعقد بها المزاد ، وذلك قبل تقديم عطائه ، ويُرد هذا التأمين لصاحبه في حال عدم رسو مزاد الالتزام عليه ، أما في حال رسو المزاد على صاحب التأمين فيبقى محفوظاً لدى الحكومة بدون فائدة عليه حتى يرد لصاحبه بنهاية الالتزام بعد التأكد من تنفيذ كافة شروط العقد[٧٥] ، وألزمت الحكومة الملتزمين بتقديم هذه الضمانات أو مبالغ التأمين في الأوقات المحددة ، وإدراجها في كشوف المالية[٧٦] .

وبعد رسو مزاد أحد الأسواق على أحد الملتزمين فإنه كان يتجه إلى الجهة التي عُقد بها المزاد لاستكمال الإجراءات تمهيداً لتسلم السوق بعد انتهاء مدة الالتزام القديم[٧٧] ، وكانت تُختم نسختا المزاد ، ويحتفظ الملتزم بإحداها ، ويُحتفظ بالأخرى بمحل الالتزام[٧٨] ، وكانت الماليةترفض أية عروض مالية يقدمها بعض الملتزمين عقب انتهاء جلسة المزاد ، وذلك احتراماً منها لنزاهة ومصداقية هذا الإجراء الإداري بالمزاد ، حتى وإن ضحت ببعض المكاسب المالية[٧٩] ، وكان الملتزم الذي يتأخر في استيفاء ضوابط المزاد يُعلق عطاؤه[٨٠] ، ويعاد بيع الالتزام على ذمته ، وذلك عقب إخطاره من طرف كاتب المحكمة التابع لها الالتزام بعد ثلاثة أيام من عدم الوفاء بشروطه ، وباتفاق كاتب المحكمة مع طالب البيع يتعين يوم للبيع الثاني ، وأوضحت المادة ٦٣١ من قانون المرافعات أنه لاتقبل المزايدة في البيع الثاني من الراسي عليه المزاد الأول ولو بكفالة[٨١] ، وتشتمل الإعلانات التي تُلصق وتُنشر في الصحف زيادة عن البيانات المقررة في حالة البيع الأول على اسم الراسي عليه المزاد ، واسم طالب إعادة البيع ، والثمن المعين للمزايدة عليه كما كان في الأول ، ويوم وساعة البيع[٨٢] .

وبتسلم الملتزم السوق يصبح مخولاً بإدارته ، وتحصيل عوائده ، ولايحق له تحويل التزامه إلى عهدة أحد خلافه ، أو التصرف فيه بالبيع لأشخاص آخرين[٨٣] ، وكان حصول الملتزم على حق إدارة السوق مقيداً بفترة زمنية معينة كان يتم تحديدها بعقد الالتزام ، وعلى الرغم من اختلاف الفترات الزمنية لعقود الالتزام من سوق لآخر ، إلا أن الحكومة كانت تراعي دائمًا عدم إطالة مدة الالتزام ؛ والتي تراوحت بين عام وعامين على الأكثر[٨٤] لطرح هذه الأسواق في مزادات الالتزام مستقبلاً بقيمة نقدية أعلى[٨٥] ، وحتى لا تؤدي إطالة مدة الالتزام إلى تمكين الملتزم من فرض سيطرته على السوق لمدة طويلة لاسيما إذا كان ممن حررت ضدهم مخالفات ؛ فقد أعلنت مديرية الشرقية عن مزاد التزام أحد الأسواق لمدة عام يبدأ من ١٦ مسرى ١٨٦٦م

وينتهى في ١٦ مسرى ١٨٦٧م[٨٦] ، وحصل سليمان أغا العنتبلي ومحمود عطا على التزام أسواق قرى المنيا وبنادرها بمبلغ ١٥كيسة[٨٧] وكسور في أحد المزادات لمدة عامين تبدأ من عام ١٨٦٢ وتنتهى في عام ١٨٦٤م[٨٨] ، كذلك رسا مزاد التزام أسواق بعض نواحي دمياط عام ١٨٧٦م على شخص يُدعى بطرس أفندي إبراهيم لمدة عامين[٨٩] .

وقد لوحظ أن عقود الالتزام حددت بالشهور القبطية ؛ فعقد التزام أسواق نواحي مديرية جرجا بلغت مدته سنة واحدة تبدأ في توت ١٨٧٥ وتنتهى في توت ١٨٧٦م[٩٠] ، كذلك بلغت مدة التزام أسواق نواحي مديرية الجيزة عامين تنتهي في ١٨ كيهك ١٨٧٥م[٩١] .

وعلى الرغم من أن المزادات كانت الوسيلة الأساسية التي اتُّبعت للحصول على التزامات أسواق القرى ، إلا أن هناك بعض الحالات تم فيها حصول الملتزمين على الأسواق بدون مزادات في حال فشل الإعلان عن المزاد في جذب عدد من الراغبين في الحصول عليه بالمديريات والمحافظات ، وكانت المالية تقرر الإبقاء عليها بيد ملتزميها القدامى ؛ فحين أعلن مدير المنيا وبني مزار في عام ١٨٧٠م عن مزاد من أجل التزام أحد أسواق قرى المديرية لم يبد أيٌّ من الأفراد رغبته في المشاركة في المزاد[٩٢] ، ولما عرضت نظارة المالية التزام أسواق مديرية الجيزة عام ١٨٧٦م بمبلغ ٦١٥ كيسًا لمدة سنتين ، ولم يتقدم للمزاد أحد[٩٣] أبقت الحكومة هذه الأسواق في حوزة ملتزميها القدامى حتى يتم إشهار مزاد جديد ، وكانت تتم محاسبتهم على هذه المدة ، والتي عرفت في الوثائق بمسمى «وضع اليد» ، وذلك بواقع القيمة النقدية للمزاد الجديد سواءً رسا المزاد عليهم أو على غيرهم[٩٤] .

وارتبط إحجام الملتزمين عن المشاركة في بعض مزادات التزام حمل الأسواق بالخسائر المادية التي لحقت بهم ، والتي كان جزء منها مرتبطا بقرارت الحكومة المفاجئة والمتعلقة بإلغاء عوائد التزام بعض السلع ؛ فكثيراً ما صدرت قرارات بإعفاء

بعض السلع وإخراجها من دائرة الالتزام في الوقت الذي كانت هناك عقود للملتزمين لاتزال سارية ؛ حيث قررت محافظة دمياط إلغاء عوائد المأكولات بكافة أسواقها اعتباراً من عام ١٨٥٦م على الرغم من وجود التزام سارٍ خلال هذه المدة[٩٥] ، وفي عام ١٨٥٩م قامت الحكومة بإلغاء عوائد التزام حملة أسواق الغلال بالوجه القبلي قياساً على إلغائها من قبل بأسواق الوجه البحري[٩٦] ، كذلك أمرت الحكومة في عام ١٨٧٢م بإبطال عوائد الالتزام على الدخان والتنباك[٩٧] في كافة الأسواق المصرية[٩٨] ، الأمر الذي جعل قطاعًا من الملتزمين يتهرب من التزام الأسواق نظراً لعدم وجود ضمانات قوية تكفل لهم الحيل بين الحكومة وبين سحب الالتزامات منهم في أي وقت .

كذلك أثر على التزامات أسواق القرى اضطراب عوائدها ؛ فبينما كان يتم تحصيل عوائد الأسواق بأسواق مديريات كانت تُعفى منها أسواق مديريات أخرى ؛ فصنف الذرة الصيفي كان يتم تحصيل عوائد التزام عليه بأسواق قرى مديرية المنيا بينما أُعفيت منه سائر أسواق القرى في مصر[٩٩] ، فضلاً عن التحايل على دفع عوائد السوق بشكل سبَّب خسائر مادية للملتزمين ، وذلك بعد أن اتجه بعض الأهالي والتجار إلى تسليم بضائعهم خارج السوق بعد بيعها داخل السوق ، حيث كانوا يتقابلون في السوق ويعرض كل منهما سلعته على الآخر ، ويتم الاتفاق على البضاعة أو المنتج ، وكذلك الثمن المطلوب ، والاتفاق على التسليم في مكان آخر خارج السوق بشكل أسقط عوائد الالتزام التي كانت تُحصل في حال البيع والشراء ، وليس لمجرد دخول السلع إلى السوق[١٠٠] .

والأمر نفسه تعرض له ملتزمو حلقات الأسماك بالقرى نتيجة تهريب الصيادين للأسماك وبيعها بعيداً عن حلقات الالتزام ممادفع الملتزمين إلى تعيين الخفراء لمنع الصيادين من البيع في غير الأماكن المحددة للبيع حسب شروط الالتزام ، كما تضرر

ملتزم أسماك ديروط من الحكومة نفسها لنزعها التزامه الممتد إلى عام ١٨٨١م ، واشتكى من عدم مساعدة الحكومة له في تحصيل متأخرات له لدى الصيادين ، وسداد ما عليه من مال للحكومة(١٠١) .

كذلك شكلت القرارات الحكومية بإغلاق بعض الأسواق لاسيما أسواق المواشي في أوقات اجتياح الأوبئة والأمراض المعدية لها رغم تعويض الملتزمين سبباً آخر ساهم في خسارة الملتزم مادياً ، وعندما صدر منشور عمومي بمنع تجارة المواشي بجميع أسواق مديرية الجيزة على الرغم من وجود عقود التزام سارية لهذه الأسواق ، ومن حق عدد من الملتزمين من بينهم مصطفى الحفناوي ، وهبوط إيرادها هبوطًا حاداً ، قام الملتزمون بتقديم السندات اللازمة للجهات الحكومية التي تؤكد قرار الإغلاق ، وخسائرهم المادية ، ومن ثم قامت الحكومة بإجراء التحقيقات اللازمة ، ولما تأكد صحة دعوى الملتزمين قررت الحكومة إسقاط جزء من مال الالتزام الذي عليهم يوازي قيمة ماخسروه من العوائد طيلة مدة الإغلاق(١٠٢) . وعلى الرغم من هذا فقد ساهم إغلاق الأسواق في إحجام البعض عن المشاركة في بعض مزادات التزام الأسواق خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر .

القيم النقدية لعقود الالتزام وآليات السداد :

بالنظر إلى عقود التزام الأسواق نجد أن قيمتها النقدية تفاوتت تفاوتًا كبيراً من عقد التزام سوق إلى عقد التزام سوق آخر ، فلم تكن قيمة الالتزام واحدة لكل الأسواق ، وهذا أمر طبيعي نظراً لاختلاف طبيعة كل سوق ، وأهميته ، وظروف الحركة الاقتصادية كل عام ، لذا كانت المالية تقوم بتحديد قيمة التزام كل سوق بحسب شهرته ، وموقعه ، ومستوى الحركة التجارية فيه ، وكذلك حجم القوة الشرائية للأهالي ، وهو ما أمكن رصده من خلال بعض قيم الالتزامات ، وهو مايوضحه الجدول التالي :

جدول رقم (١) بيان قيم بعض مزادات أسواق قرى مديرية الشرقية بالقرش في عامي ١٨٦٧ ، ١٨٦٨م

سوق القرية	قيمة مزاد التزام ١٨٦٧م	قيمة مزاد ١٨٦٨م
صفط الحنة	١٢,٥٠٠	١٢,٢٠٠
شلشلمون	٣٥,٠٠٠	٢٣,٠٠٠
بلبيس	٢٨,٠٠٠	٢٨,٠٠٠
مشتول السوق	٢٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠
القرين	٢٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠
العلاقمة	١٠٠٠	١٠٠٠
ههيا	١٠٠٠	١٢,٠٠٠
العزيزية	١٨,٠٠٠	١٢,٥٠٠
الإبراهيمية	٢٠,٧٠٠	٩,٩٩٠

المصدر : ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٤٤٤ ، دفتر قيد الصادر من المجلس الخصوصي ، وثيقة رقم ٦٢ ، ص٦١ ،١٧ رمضان ١٢٨٨هـ/ ٣٠ نوفمبر ١٨٧١م .

ونلاحظ من أرقام الجدول التفاوت الشديد بين قيم التزام أسواق قرى مديرية الشرقية من خلال المزاد المنعقد عام ١٨٦٧م ؛ ففي الوقت الذي بلغت فيه قيمة التزام سوق قرية شلشلمون[١٠٣] ٣٥,٠٠٠ قرش مسجلة بذلك أكبر قيمة وصل إليها مزاد التزام أسواق قرى الشرقية في ذلك العام ، نجد أن قيمة التزام سوقي قريتي ههيا والعلاقمة بلغت في نفس العام ١,٠٠٠قرش فقط ، مسجلةً بذلك أصغر قيمة وصل إليها مزاد التزام قرى الشرقية في ذلك العام ، ويبدو أن قيمة الالتزام الكبيرة لسوق شلشلمون ترجع إلى رواج الحركة التجارية بالسوق ، وزيادة أعداد المترددين عليه ، فضلاً عن موقعه وسط القرى المجاورة ، وعلى العكس تمامًا أسواق القرى الأخرى . ومن الملفت للنظر أيضًا في أرقام الجدول أن قيمة التزام نفس السوق اختلفت اختلافًا واضحًا في العام الذي يليه ، أي عام ١٨٦٨م ، حيث طرأ هبوط حاد بالقيمة النقدية

لسوق قرية شلشلمون ، والتي بلغت ٢٣,٠٠٠قرش ، أي بلغت قيمة عجز الإيراد ١٢,٠٠٠قرش ، وحدث الأمر نفسه بالنسبة لسوق الإبراهيمية الذي هبطت قيمة التزامه من ٢٠,٧٠٠ قرش في عام ١٨٦٧م إلى ٩,٩٩٠ قرشًا في عام ١٨٦٨م ، بعجز بلغ ١٠,٧١٠ قروش ، ولم تزد قيمة التزام في هذه السنة سوى التزام سوق قرية العزيزية ، والتي ارتفعت من٨,٠٠٠ قرش في عام ١٨٦٧م إلى ١٢,٥٠٠قرش في عام ١٨٦٨م ، أي بزيادة بلغت ٤,٥٠٠ قرش ، بينما تساوت قيم التزام أسواق قرى بلبيس ومشتول السوق والقرين والعلاقة .

وفي كثير من الأحيان كان عجز القيمة النقدية للالتزام يرجع إلى ضعف الحركة التجارية بالسوق في العام الذي جرى فيه المزاد له ؛ حيث تشير إحدى الوثائق إلى هبوط قيمة التزام أسواق الطيور بنواحي رشيد من ٧,٥٢٥ قرشًا عام ١٨٥٨م إلى ٣,٠٠٠ قرش في العام التالي نظرًا لقلة ورود الطيور في ذلك العام عن الأعوام السابقة ، الأمر الذي دفع المجلس الخصوصي إلى الموافقة على قيمة الالتزام المنخفضة نتيجةً لهذا الظرف الاستثنائي(١٠٤) .

ولم يكن الملتزم مطالبًا بسداد أموال الالتزام دفعة واحدة ، بل كان يتم سداد أموال السنة المدونة بعقد الالتزام على هيئة أقساط بلغت في أغلب عقود التزام أسواق القرى ثلاثة أقساط ، بمعنى أن الملتزم كان مكلفًا بسداد قسط منها كل أربعة أشهر ، فقد تضمن عقد التزام أسواق مديرية الجيزة عام ١٨٧٥م البالغ ٦١٥ كيسة لمدة سنتين سداد مال الالتزام على ثلاثة أقساط تدفع كل أربعة أشهر(١٠٥) ، كذلك ألزمت نظارة المالية أحد ملتزمي أسواق المواشي عام ١٨٥٩م بتسديد أقساط الالتزام كل أربعة أشهر(١٠٦) .

ورُصدت عقود التزام لأسواق قرى حتمت على الملتزم سداد ماعليه من مستحقات مالية للدولة على أربعة أقساط بواقع قسط كل ثلاثة أشهر ؛ فقد نص بند

بعقد التزام أحد الأسواق عام ١٨٧٦م على : «سداد مال السنتين على أربعة أقساط كل قسط ثلاثة شهور عملة صاغ خالية من النحاس»[١٠٧] ، وهذا يعني أن أقساط التزام الأسواق كانت تسدد على ثلاثة أو أربعة أقساط حسب عقد الالتزام الذي يتضمن قيمة الالتزام ، ومقدار الأقساط ، وطريقة أدائها[١٠٨] .

وإذا تعذر على الملتزم سداد القسط في موعده المحدد كانت الحكومة تمنحه فترة زمنية إضافية اصطُلح عليها في عقد الالتزام «بالفسحة» ، والتي تبدأ مع آخر يوم من استحقاق سداد القسط المبيَّن بالعقد ، وقد حُددت هذه الفسحة بواحد وثلاثين يومًا[١٠٩] . ولأهمية أموال التزامات أسواق القرى كمصدر مهم من مصادر إيرادات الدولة المصرية ، فقد حررت المالية جداول بمقادير إيرادات التزامات أسواق القرى[١١٠] ، وكلفت كل مديرية أو محافظة بتقديم بيانات وكشوف شهرية تتضمن حساب أقساط ملتزمي أسواق القرى المتأخرة في دائرتها ، ورفعها إلى المالية ، مُبينًا فيها ما تم تحصيله من التزام كل سوق ، وما هو مزمع تحصيله ، وكذلك أسماء الملتزمين الذين لم يقوموا بالوفاء بما عليهم من أقساط مستحقة[١١١] .

وبمجرد انقضاء فترة الفسحة ، وإذا لم يقم الملتزم بسداد الأقساط كانت نظارة المالية تقوم باتخاذ كافة الإجراءات التي تضمن لها تحصيل الأموال في ضوء البيانات المتوفرة لديها[١١٢] ، حيث كانت تقوم أولاً بتحرير مكاتبة ضد الملتزم الذي تأخر عن السداد ، وإرسالها تلغرافيًا إلى المديرية أو المحافظة التي يقع التزامه في دائرتها من أجل تحصيلها من عوائد التزام السوق ، وتعيين موظف من قبلها لملاحظة هذه الإجراءات ، وتوريد الأموال لها ، وفي خطٍّ موازٍ لذلك كانت تصدر أوامرها للمديرية بسرعة إحضار الملتزم للنظارة ، ومطالبته بسداد المبلغ المطلوب[١١٣] ؛ فقد استحضرت مديرية الجيزة عام ١٨٧٤م ملتزم حمل أسواقها حسن عيسى الذي تأخر عن دفع الأقساط المستحقة ، وطالبته بسرعة سدادها[١١٤] .

وفي حال عجز الملتزم عن سداد ماعليه من مستحقات مالية كان يتم الرجوع إلى الضامن ، ومطالبته بالسداد بحكم ضمانته للملتزم ، والتي أوقعت عليه عبء سداد أي عجز يحدث من الملتزم الذي قام بضمانته[١١٥] ، فإن تمكن الضامن من سداد الأقساط المطلوبة من الملتزم في وقتها للمالية تُخوِّل المالية لهذا الضامن إدارة السوق ، وتحصيل عوائده بمعرفته دون أدنى معارضة من الملتزم الأصلي كونه أخل بشروط التعاقد[١١٦] ، وكان هذا الأمر يتطلب استصدار قرارٍ من المجلس الخصوصي- الجهة المنوط بها إصدار قرارات نزع الالتزام- بسحب الالتزام من الملتزم الذي عجز عن سداد أقساط الالتزام ؛ فعندما عجز عناني بك ملتزم العديد من الأسواق وحلقات الأسماك عن سداد التزامه المقدر بمبلغ ١٧,٧٨٠ كيسة وكسور ، أصدر المجلس الخصوصي حكمًا بنزع التزامه[١١٧] .

أما إذا عجز الضامن عن السداد كان يُعاقب بالحبس ؛ فقد سجن علي عبدالعال نتيجة ضمانته لملتزم سوق قرية نكلا بالبحيرة عندما عجز عن السداد[١١٨] ، وعندئذ كانت تؤول إدارة السوق إلى أحد الموظفين الذين كانت تقوم المالية بتعيينهم ، وفي حالة عجز أحد الملتزمين عن الوفاء بأقساط الالتزام في مواعيدها ، ولم يكن له ضامن ممن استبدلوا توفير ضامن بدفع مبلغ تأمين تم إيداعه في خزينة الحكومة سلفًا عند دخول المزاد ، فكان التأمين يُنقل إلى حساب الحكومة ، فضلاً عن مطالبة الملتزم بسداد ما تبقى من مستحقات عليه إن وجدت ، وإلا تم إيداعه السجن حتى يقوم بالسداد[١١٩] .

وإذا كان الملتزم منضبطًا في السداد كان يتم تجديد التزامه دون مزاد بالشروط القديمة ، مع إضافة نسبة بلغت ٢٪ على المال المتحصل منه ، ويتم إعلام المالية بالتجديد قبل انتهاء الالتزام القديم بفترة كافية[١٢٠] ، وفي حال قيام الملتزم بسداد أقساط الالتزام كاملة ، ثم وافته المنية ، فإن الالتزام كان يؤول إلى ورثته حتى ولو كانوا

نساءً ؛ حيث طالبت الست زينب زوجة أحد ملتزمي أسواق المنوفية في عريضة لنظارة المالية بحق التزام نواحي محلة منوف وشبرا كانت تابعة لزوجها[١٢١] ، وإذا عجز الملتزم عن سداد أقساط الالتزام كاملة ، وداهمه الموت ، فإن المالية كانت تقوم بفك التزام أسواقه ، وعرضها في مزادات جديدة[١٢٢] ، وبذلك ضمنت الحكومة حقوقها لدى الملتزمين في كافة الظروف .

الضمانات الحكومية التي وفرتها الحكومة لحماية التجار من سلطة الملتزم :

كان الملتزم يدفع قيمة استغلال السوق للحكومة نظير إحلاله محلها في هذا الاستغلال ، بمعنى أن يقوم بتحصيل عوائد ارتياد السوق على السلع التي يتم تداولها به في حدود ضوابط تحددها الحكومة حتى لا يستغل التزامه للسوق في استغلال مرتاديه من تجار وأهالي ، لهذا حدد عقد الالتزام المبرم بين الملتزم والحكومة بدقة العوائد التي يجرى تحصيلها داخل السوق ، ولم تدع له الحرية في تقديرها ، بل حتمت عليه الالتزام بها ، وعدم مخالفتها ؛ فقد اشترط عقد التزام حسن عيسى أحد ملتزمي أسواق مديرية الجيزة عام ١٨٥٩م أن يقوم بتحصيل خمسة قروش على كل قنطار من الفحم[١٢٣] ، كذلك ألزم عقد ملتزم سوق المواشي بالمنشية بالجيزة تحصيل قرشٍ واحدٍ على الرأس الواحدة من الجاموس[١٢٤] ، وقد لوحظ أن العوائد للسلعة الواحدة في عقود الالتزام لم تكن واحدة في كافة أسواق قرى المديرية الواحدة ، بل تفاوتت على السلعة الواحدة من سوق قرية إلى آخر بحسب الحالة التجارية في كل سوق ؛ إذ كان ملتزم سوق الفشن[١٢٥] يقوم بتحصيل خمسة فضة على كل جزة من الليف ، في حين أن ملتزم سوق قرية بني عدي بأسيوط كان يحصل عشرين فضة على الجزة الواحدة ، ويحصل ملتزم سوق قرية الحواتكة بأسيوط ثلاثين فضة على الجزة الواحدة[١٢٦] ، والأمر نفسه ينطبق على أسواق السمك ؛ فملتزم سوق السمك بقرية شربين بالغربية كان يقوم بتحصيل قرشٍ واحدٍ على الحمل الواحد من السمك ،

بينما كان ملتزم سوق السمك بقرية رأس الخليج بالغربية يحصل على كل حمل من السمك عشرين فضة ، ويحصل ملتزم سوق السمك بقرية مطوبس بالغربية خمسة فضة على الحمل الواحد من السمك[١٢٧] .

وكان الملتزم يقوم بتحصيل عوائد السوق من البائع والمشتري مناصفة ، ثم استقر الأمر بعد ذلك على أن يتم تحصيلها من البائع فقط[١٢٨] ، حيث ألزمت المالية ملتزمي أسواق نواحي جرجا عام ١٨٧٦م بتحصيل عوائد الالتزام من البائعين فقط[١٢٩] ، ووُجد في أغلب عقود التزام الأسواق بندٌ صريحٌ يعفي الجهات الميرية من دفع أية رسوم أو عوائد للملتزم داخل السوق الذي يقع في التزامه عند القيام بشراء أو بيع أي منتج من المنتجات ،في حين تقرر تحصيل الملتزم لعشرين فضة على كل سلعة تبلغ قيمتها مائة قرش تباع للميري ، أو تُشترى منه ، والتي يدفعها البائع والمشتري[١٣٠] .

ولضمان قيام الملتزم بتنفيذ شروط الالتزام المتعلقة بفئات العوائد التي يقوم بتحصيلها من الأهالي والتجار بالسوق ، فقد ألزمته الحكومة بالحصول على دفاتر مختومة ومعتمدة من قبل نظارة المالية على نفقته الخاصة ، وقيد كافة العوائد المالية التي قام بتحصيلها من التجار والأهالي بالسوق ، وألا يقوم بتحصيل أية عوائد دون قيدها بدفاتره[١٣١] ، وحرصت المالية على فحص هذه الدفاتر ومراجعتها بصفة دورية ، بل وكلفت شيخ السوق والباشكاتب والضبطية بالأسواق بملاحظة دفاتر الملتزمين ، والتأكد من أنها خالية من أية أخطاء ، أو يشوبها أي شيء يخل بأصول القواعد الحسابية[١٣٢] ، وسنت الحكومة قانونًا عاقبت بموجبه من يقوم بالتلاعب في الدفاتر والسندات بقصد الغش والاحتيال ، أو كتابة إيصالات أو سندات مخالفة لأصول السجلات ، أو استعمال ختم مزيف ، بالسجن لفترة تراوحت مابين سنتين وخمس سنوات[١٣٣] .

وتعد دفاتر الملتزمين سنداً قوياً للملتزم والحكومة على حد سواء يتم الرجوع إليه عند الحاجة ، ولكي تكون تلك الدفاتر حجة أمام الهيئات أو الجهات المختلفة كان لزاماً أن تتوافر فيها المواصفات التي أقرتها المالية ؛ فعندما طلب ملتزمو أسواق قرى دمياط- على إثر صدور قرار المحافظة عام ١٨٦٠م بإبطال تحصيل عوائد التزام المأكولات بأسواق المحافظة - بإسقاط بعض مال الالتزام وفق الحسابات المدونة بدفاترهم ، قامت المالية بفحص دفاترهم ، وتبين لها أنها غير مختومة ومعتمدة من قبلها ، وغير مطابقة لمواصفات الدفاتر التي تعتمدها للملتزمين ،كما وجدت ملتزماً لصنف الفاكهة يُدعى داوود جلال ليس بحيازته دفاتر للحسابات من الأساس ، ولهذا ألزمته المالية بدفع الأقساط المقررة عليه ، وطالبت المحافظة بالاعتناء بمسألة دفاتر الالتزام ، وضرورة مراجعتها ، ورفضت شكوى الملتزمين(١٣٤) .

ولمواجهة عبث الملتزمين بالتعريفة المحددة لكل منهم بعقد الالتزام لتحقيق مكاسب على حساب التاجر والمستهلك ، وذلك بتحصيل عوائد زائدة عن المقررة ، وعدم ذكرها بالدفاتر(١٣٥) ، فقد وضعت الحكومة ملتزمي الأسواق تحت رقابة شديدة قام بها نظار الأقسام ، وحكام الأخطاط الذين كلفوا بالقيام بجولات تفتيشية مفاجئة بالأسواق والسويقات والدكاكين وسائر التجمعات التجارية ، وهؤلاء كان لهم حق استدعاء الملتزم المخالف ، والتحقيق معه ، ومراجعة دفاتره(١٣٦) ، فكان نظار الأقسام يحققون في مخالفات ملتزمي أسواق القرى الصغيرة النائية ، بينما كان مأمورو المراكز يحققون في مخالفات ملتزمي أسواق القرى الكبرى(١٣٧) .

وقد تباينت الأحكام التي صدرت بحق الملتزمين المخالفين مابين توقيع الغرامة المالية أو الجلد أو السجن ، حيث وُجدت حالات تم فيها توقيع غرامة مالية كبيرة على الملتزم تجاوزت المبلغ الأصلي المطلوب بعقد الالتزام حتى أنها بلغت نصف مال الالتزام(١٣٨) ، كما وُجدت حالات أخرى صدرت فيها أحكام بجلد الملتزم في المرة

الأولى مائة كرباج ، وفي حال إقدام الملتزم على ارتكاب نفس الجرم مرة أخرى تتضاعف العقوبة إلى مائتي كرباج ، وهكذا تتضاعف عقوبة الجلد كلما تكرر الجرم ، وفي حال ثبات مخالفات الملتزمين كان يتم تحصيل المال الزائد الذي قاموا بتحصيله خارج التعريفة(١٣٩) ، وفي قليل من الحالات عوقب ملتزم السوق المخالف بالسجن خمس سنوات(١٤٠) .

وفي بعض الحالات كان يتم سحب التزام الملتزم المخالف عقابًا له ، وطرح السوق في مزاد جديد(١٤١) ، غير أن هذا يظل إجراءً استثنائيًا طبق على بعض الحالات ، ولم يُتخذ كقاعدة أساسية يتم تطبيقها دائمًا على الملتزمين المخالفين لفئات عوائد الأسواق ، حيث كانت الحكومة في أغلب الحالات ترجح عدم نزع الالتزام من الملتزم ، بل الإبقاء على التزام السوق في عهدته مدة الالتزام ، وبمجرد انقضائه ينزع الالتزام من يده ، ويُحرم من الحصول على أي التزامات أخرى(١٤٢) .

ولقد فرَّق القانون في مخالفات ملتزمي الأسواق بين إقدام الملتزم على ارتكاب المخالفة بنفسه ، وبين إقدام بعض أتباعه- كوكيله مثلًا- على ارتكابها دون علمه ؛ ففي الحالة الأخيرة كانت تتم إعادة أية زيادة حصلها وكيل الملتزم إلى أصحابها ، ويكون الملتزم الأصلي مجبرًا على سداد الأموال إلى أربابها في حالة عجز وكيله المخالف عن الوفاء بها ، ولم يكن له ضامن ، حيث يتولى الملتزم السداد لإهماله في أخذ الضمانة(١٤٣) .

حقوق الملتزم داخل السوق :

أعطى توقيع عقد الالتزام للملتزم تفويضًامن قبل الحكومة بإدارة السوق ، وملاحظة حركة البيع والشراء فيه ، وضمان سلامتها بالحيل بين التجار والأهالي وبيع السلع المسروقة(١٤٤) ، لهذا كان البيع والشراء لايتم إلا بتوفير ضمانة ؛ حيث كان البائع عند بيع أي صنف من الأصناف بالأسواق يحضر ضامنًا معتمدًا قبل إجراء

عملية البيع حتى لايقع تحت طائلة القانون[١٤٥] ؛ فقد تم القبض على محمد محمد الذي حاول بيع بقرة بسوق أبوديباب بمديرية جرجا بدون ضمانة ، واتضح أنه قام بسرقتها من شخص يُدعى عيسى من قرية قفط بمديرية قنا[١٤٦] ، كذلك تم القبض على شخص يُدعى خالد مؤنس عندما حاول بيع أربع بقرات بسوق قرية الدلنجات[١٤٧]بدون ضمانة[١٤٨] ، وتكمن أهمية الضمانة في أنها كانت تساهم في حفظ حق المشتري من البائع في حال إذا ما تبين أن الأصناف التي تم بيعها مسروقة عقب إتمام إجراءات البيع ، وأنها لم تكن حقًا أصيلاً للبائع ، وعندئذٍ كان من حق المشتري أن يطالب برد الأموال التي قام بدفعها ، وإذا عجز البائع عن ردٍ حق المشتري يكون استيفاؤه من الضامن[١٤٩] .

وكثيراً ما آلت التزامات الأسواق إلى عمد القرى ومشايخها لما لهم من خبرة ومعرفة بأحوال قراهم ، وباعتبارهم حجر الزاوية في المجتمع القروي ، والمسئولين عن الأمن العام به[١٥٠] ، لذا استحوذ عدد كبير من عمد القرى ومشايخها على التزام الأسواق ؛ حيث رسا التزام حمل أسواق مديرية جرجا في توت ١٨٧٤م على المشايخ وعمد النواحي بمبلغ ٢٠٠ ألف قرش وكسور[١٥١] ، كذلك رسا التزام حمل بعض أسواق مديرية الشرقية ١٨٦٧م على عمد ومشايخ قرى المديرية بمبلغ ٠,٧٤٠٠ قرشًا[١٥٢] .

وكان الملتزم يقوم بتحرير المحاضر ضد المخالفين بداخل السوق سواءً من التجار أو أرباب الكارات أو المشترين ، والتي يثبت فيها نوع المخالفة ، وتاريخ وساعة ومحل حصولها ، وأسماء الشهود الذين شاهدوا وقوعها ، مع ضبط المخالف وإرساله إلى مأمور المركز[١٥٣] ، فضلاً عن ذلك كان منوط بهؤلاء الملتزمين تقديم البيانات والتقارير الدورية اللازمة إلى نظارة المالية عن استتباب قواعد النظام والضبط والربط داخل السوق[١٥٤] .

كما كان على الملتزم القيام بأعبائه الإدارية داخل السوق دون أن يرتكب فعلاً يضعه تحت طائلة القانون كالتطاول بالقول أو الفعل على الأهالي والتجار داخل السوق ، وفي حال إتيانه لهذه الأفعال والممارسات كان يتم إنذاره من قبل الحكومة بالكف عن ارتكابها[١٥٥] . وكما حرصت الحكومة على حماية التجار والأهالي ، حرصت في الوقت نفسه على حماية الملتزمين حال التعدي عليهم من قبل الأهالي أو التجار أو غيرهم ؛ فعندما تعرض وكيل الملتزم القطب إبراهيم ملتزم سوق قرية كفر الزيات بمديرية الغربية للتعدي من مشايخ القرية ، وقاموا بطرده خارج السوق ، إلى جانب استيلائهم على إيرادات الالتزام ، وذلك أثناء تغيب الملتزم عن السوق ، حققت الحكومة في الواقعة ، وردت اعتبار الملتزم ووكيله ، وأعادت إليهما أموالهما[١٥٦] .

وظلت أسواق القرى تُعطَى للأفراد بالالتزام حتى صدر الأمر العالي في ٢٤ نوفمبر ١٨٩٠م الذي ألغى التزام الأسواق في كل أنحاء مصر ، وأنهى الدور الذي كان يلعبه الملتزمون في تلك الأسواق[١٥٧] ، واتجهت الحكومة مع نهاية العقد الأخير من القرن التاسع عشر لإعطاء شركة الأسواق المصرية التزام إقامة أسواق رسمية بالقرى وإدارتها[١٥٨] .

الاستثمارات الأجنبية والتزامات أسواق القرى :

سمحت الحكومة المصرية في ظل الاحتلال البريطاني(١٨٨٢-١٩١٤م) للشركات الأجنبية بإنشاء أسواق لتسويق السلع والمواشي وكافة المنتجات الزراعية[١٥٩] ، وتعد شركة الأسواق المصرية ليمتد من أهم هذه الشركات ، والتي كانت في الأصل شركة إنجليزية تأسست بلندن في عام ١٨٦٢م[١٦٠] ، ثم نقلت الشركة نشاطها إلى مصر في ظل مبدأ الحرية التجارية الذي استقر في البلاد بعد رفع الدولة المصرية يدها عن إدارة الاقتصاد بعد معاهدة لندن ١٨٤٠م[١٦١] عندما نجح عدد من حملة الرعويات الأجنبية بمصر كان من بينهم عبدالله بن هاشم الله وويليام

أوكتافيوس جوزيف وروبرت هاردينج . . . وغيرهم من الحصول على امتياز من قبل ناظر المالية المصري أحمد مظلوم باشا في ١٦ نوفمبر ١٨٩٨م يخول لهم تأسيس شركة متخصصة في إقامة أسواقٍ للمواشي والسلع الأخرى في مختلف أنحاء مصر لمدة أربعين عامًا تنتهى في نوفمبر ١٩٣٨م[١٦٢] .

وبمقتضى هذا الالتزام الممنوح لشركة الأسواق المصرية ، والعقد الذي وقعته مع الحكومة المصرية أصبح لها الحق في تأسيس ١٢٠ سوقًا في مناطق ونواحٍ مختلفة من مصر في الوجهين القبلي والبحري[١٦٣] ، وأعطاها التزام احتكار الأسواق في تلك الجهات بعد أن تعهدت الحكومة خلال سريان الالتزام بألا تمنح التزامًا آخر لسواها ، أو تقوم بإنشاء أسواق أخرى ، لبيع المواشي وغيرها في الجهات التي أقرها عقد الالتزام[١٦٤] ، وفي مقابل هذا الالتزام حصلت الحكومة من الشركة على مبلغٍ نقديّ قُدر بنحو ١٠,٠٠٠جنيه إنجليزي[١٦٥] .

وعلى الرغم من خضوع الشركة للقوانين الإنجليزية ، ونظم الضرائب الإنجليزية على الأرباح والإيرادات ، فقد خضعت في ذات الوقت لضريبة الأرباح المنقولة على جميع أنشطتها ، وبدون أن تقبل مصلحة الضرائب المصرية اعتبار الضرائب البريطانية المفروضة على الشركة ضمن تكاليف الاستثمار الواجب خصمها من الأرباح ، الأمر الذي ترتب عليه خضوع نشاط الشركة لازدواج الضريبة[١٦٦] الذي سيساهم بلا شك في إرهاق خزينتها ، ودفعها إلى فرض مزيد من الرسوم على الأسواق الخاضعة لها لتعويض أعبائها .

وقد تأسست شركة الأسواق المصرية برأس مال بلغ ١٧٥ ألف جنيه إنجليزي ، توزع على ١٧٥ ألف سهم ، بلغت قيمة السهم جنيهًا واحدًا[١٦٧] ، وقامت الشركة بعرض تلك الأسهم للاكتتاب العام ، وفوضت مسألة قبول الاكتتاب بالسندات والأسهم العادية لبنك الأنجلو إيجيبشيان[١٦٨] ، وكانت معظم الأسهم المتداولة في

انجلترا أو مصر خاضعة لحيازة أشخاص مصريين أو مساهمين من جنسيات أخرى مقيمين بمصر[١٦٩] .

وكان لشركة الأسواق المصرية مجلسٌ للإدارة لتنظيم وإدارة أعمالها ، وتشكل هذا المجلس من عدد من الأعضاء الذين سبق لمعظمهم العمل في مصر ؛ منهم المستر روبرتسن رئيس قومسيون[١٧٠] السكة الحديد المصرية سابقًا ، والمستر ماريان ، والمستر وبليرفورس ، والمستر ألكسندر هوج ، والمستر ألن جوزف من موظفي مصلحة الري في مصر سابقًا ، والمستر وليم جوزف رئيس إدارة سكة حديد الفيوم الضيقة الذي أصبح مديراً للشركة في مصر بوصفه نائب الرئيس ، فضلاً عن المفتش عزتلو عبدالله بك هاشم ، وتولى مراقبة حسابات الشركة كلاً من الخواجة بريس ووترهوس وشركائهما ، كما كان هناك عدد من صيارفة بنك الأنجلو إيجبشيان في مصر والإسكندرية ولندن ، وكذلك عدد من السماسرة أمثال المستر هلبرت[١٧١] ، وبلغت نفقات مجلس إدارة الشركة- بما فيها مكافآت أعضائه وموظفيه- ٢١٤٧ جنيهًا إنجليزيًا سنويًا[١٧٢] .

وفضلاً عن ذلك قامت شركة الأسواق المصرية بتعيين عددٍ من المفتشين بأسواقها في القرى والبنادر للقيام بفتح السوق ، وتذليل كافة العقبات من أجل تسيير الحركة التجارية فيه ، وكذلك توفير كل سبل الأمان والراحة للباعة والمشترين داخله[١٧٣] .

وكانت الحكومة تقوم بالمراقبة على حسابات شركة الأسواق المصرية كضمانة حقيقية لأصحاب الأسهم[١٧٤] ، إلى جانب توفير مساحات الأراضي التي تتطلبها إقامة أسواق الشركة ، وكانت الحكومة تقوم بنزع الأراضي التي تحتل موقعًا مناسبًا لإقامة الأسواق من أربابها ؛ وذلك لإقامة تلك الأسواق التي كانت تعتبرها من المنافع العمومية ، وأغلب تلك الأسواق كانت تقام على مساحات من الأراضي لاتقل عن ثلاثة أفدنة[١٧٥] ، وهناك العديد من الأوامر الحكومية التي اعتبرت الأراضي التي

ترغب شركة الأسواق المصرية ابتياعها من الأهالي من جملة المنافع العمومية حتى تؤخذ من أربابها كما تؤخذ الأراضي للطرق العمومية والمصارف والجسور الرسمية[١٧٦] ؛ فقد تم نزع ملكية الأراضي اللازمة لإقامة سوق قرية ميت غمر بالدقهلية التابع للشركة عام ١٩٠٠م ، واعتبار هذه الأراضي من المنافع العمومية[١٧٧] ، كذلك نُزعت ملكية الأراضي اللازمة لإقامة أسواق الشركة في قرى الدلنجات ودكرنس وتلا وبرديس وأبنوب والمراغة . . . وغيرها[١٧٨] .

وبمجرد قيام الحكومة بتوفير مساحات الأراضي بهذا الشكل كانت الشركة تتولى القيام بعمليات التشييد ، وإعداد المهمات والأدوات اللازمة لإقامة تلك الأسواق[١٧٩] ، والاعتماد على عدد من المقاولين من أصحاب الخبرة ؛ فقد طلبت من المقاول أنطون أفندي خياط أن يتولى مهمة بناء وتجهيز عددٍ من أسواق الشركة بمديريتي الجيزة والفيوم[١٨٠] . وقد قامت الشركة بإدخال تجديداتٍ وتعديلات في نمط الأسواق حتى أصبحت ذات طابع عمراني جيد بعد أن جعلتها مسقوفة بعد أن كانت عبارة عن أرضٍ فضاء ، وشيدت مجموعة من الأبنية والحوانيت للباعة والتجار بشكل منظم يُسهل التحكم بها ، والدخول إليها ، فوفرت بذلك حماية أفضل بأسواقها تقي الأهالي والتجار من شر حرارة الشمس في فصل الصيف ، والبرودة القارسة في فصل الشتاء[١٨١] .

وقد روعي عند تخطيط أسواق الشركة وتشييدها ألا تتقارب من موقع الأسواق القديمة التابعة للحكومة ، حتى أن الحكومة كانت تصدر أحيانًا قرارات باستبدال أسواق بعض القرى والنواحي بالمديريات بنواحٍ وقرى أخرى تمتلك فيها الشركة أسواقًا ؛ ففي عام ١٨٩٨م قررت إقامة عدد من الأسواق بقرى صفط الحنا وبردين والصالحية والزنكلون وشبرا النخلة بمديرية الشرقية ، وإبطال أسواق قرى منية المكرم ومنيا القمح وسنهوا القريبة منها ، وحدث الأمر نفسه في بني سويف ، حيث قررت إقامة سوق بقرية بلفيا[١٨٢] بدلاً من الواسطي ، وفي أسيوط إقامة سوق قرية أبا الوقف

بدلاً من ديروط ، وفي المنيا إقامة سوق قرية أبوشوشة بدلاً من قرية سمهود[١٨٣] ، وفى الجيزة أقامت أسواق قرى المناشي وطموه بدلاً من العياط وقرية ميت شماس[١٨٤] .

وبهذا الشكل نجحت الشركة في إقامة عدد كبير من الأسواق في مختلف المديريات خلال فترة وجيزة ؛ فأقامت على سبيل المثال أسواقًا بمديرية البحيرة كسوق قرية إيتاي البارود ، وأسواقًا في بني سويف كسوقي بوش وبلفيا ، وأسوقًا بمديرية قنا مثل سوق قرية فرشوط ، وأسواقًا بمديرية الشرقية مثل سوق قرية الإبراهيمية . . . وغيرها[١٨٥] ، وقد جذبت تلك الأسواق أفواجًا من التجار والأهالي الذين نشطوا في عرض بضائعهم ومواشيهم ، حيث تقاطر الأهالي والتجار على سوق قرية الجعفرية بالغربية ، وسوق قرية قويسنا بالمنوفية بمجرد افتتاحهما نظرًا لما أعدته الشركة لهم من أسباب الراحة والتساهل[١٨٦] .

وقد كان يتم افتتاح أسواق الشركة بقرار من نظارة الداخلية ؛ والتي صرحت لشركة الأسواق بإدارة أسواق قرى إنبابة بالجيزة ، ومحلة منوف والنجيلة وحوش عيسى والدلنجات وإيتاي البارود وكفر الباجور بالبحيرة . . . وغيرها[١٨٧] ، كما رخصت لها بإدارة سوقي جزي وسرسنا بمديرية المنوفية اعتبارًا من ١٦ يناير ١٩٠٣م[١٨٨] ، وأغلب هذه الأسواق كان يُعقد يومًا واحدًا في الأسبوع ؛ فقرية شبين الكوم كان بها سوق تابع لشركة الأسواق المصرية يُفتتح يوم الخميس للاتجار في أنواع الحبوب والأقمشة والطيور والفواكه وغيرها[١٨٩] .

أما عن عوائد الالتزام التي قامت الشركة بتحصيلها ، فقد حددها عقد الالتزام المبرم بين الحكومة وشركة الأسواق المصرية ؛ ففي أول الأمر كان يحق لها تحصيل رسوم على المواشى في الأسواق دون أنواع التجارة الأخرى ، ومن شاء أن يدفع لهذه الشركة قدرًا يسيرًا من المال نظير الجلوس تحت مايسمونه سقيفتها لتقيه الحر والبرد فيها[١٩٠] .

كذلك سُمح فى مطلع العقد الأول من القرن العشرين للشركة بإقامة أسواق أخرى لبيع المحاصيل والبضائع عمومًا في النقاط ذاته التعويض نفقاتها على الأسواق[١٩١] ، وبدأت في تحصيل الرسوم من أرباب السلع ؛ فقد كان تجار الفواكه بمجرد دخولهم سوق الشركة وفي أيديهم أقفاصٌ يحصل منهم على كل قفص عشرة مليمات[١٩٢] ، وكأجرة جلوس تحت السقف ، والأمر نفسه ينطبق على تجار الحبوب والغلال ، فكان يحصل منهم باعتبار الزكيبة الواحدة خمسة مليمات ، وكذلك تجار القماش الذين كانوا يقومون بدفع عشرة مليمات ، ومثلها تحت السقف أو ضعفها ثلاث مرات إن اتخذ لنفسه دكانًا مستقرًا من دكاكين الشركة[١٩٣] ، ونظرًا لأن هدف الشركة كان ماديًا في المقام الأول ، فلم تراع عند تحصيلها الرسوم مسألة حجم البضاعة ، أو حالة التاجر المادية حتى أن المرأة والرجل كان كل منهما يأتي وبيده مقدار يسير من الفول أو الذرة أو البصل أو الحطب أو البرسيم أو زوج حمام أو دجاجة وغير ذلك مما لايوازى ثمن بعضه أكثر من ثلاثة قروش ، فكان بمجرد عبوره باب السوق يُفرض عليه أن يدفع خمسة مليمات رسم دخول ، ومثل ذلك أجرة جلوسه تحت السقف ، وربما كان ثمن الشيء الذي بيده لايوازي قيمة ما يدفعه[١٩٤] .

أضف إلى ذلك أن التاجر الذي يطوف ببضاعته جميع أسواق الشركة في المديرية الواحدة مثل أسوق مديرية الشرقية التي كانت بها أسواق عديدة للشركة في فاقوس وأبوكبير وكفر حافظ وأبو الشقوق[١٩٥] وههيا وغيرها كان مجبرًا على أن يدفع لهذه الأسواق في الأسبوع الواحد مبلغ ٢١ قرشًا صاغًا[١٩٦] ، وترتب على كثرة الرسوم المتحصلة من قبل الشركة قيام عدد من تجار مركزي كفر صقر وفاقوس برفع عريضة موقعة من نحو ٣٠٠ تاجر وأختامهم للخديو عباس حلمي الثاني (١٨٩٢-١٩١٤م) يتظلمون فيها من فداحة الرسوم ، ومن تعامل عمال الحكومة بأسواق الشركة[١٩٧] .

وفي إطار نشاط شركة الأسواق المصرية للحصول من بعض الشركات على حق امتياز توزيع منتجاتها المختلفة ، فقد اتفقت مع شركة الملح والصودا ببورسعيد في عام ١٩٠٦م على أن توزع الملح في كل القطر المصري ، وفي الأسواق التابعة لها ،كما اتفقت مع الشركة الزراعية الخديوية والحكومة المصرية على بيع نترات السماد ونترات الصودا الواردة من شيلي ، وأيضًا اتفقت مع شركة الملح والصودا على بيع البارود والصابون والنطرون ، كما أجرت اتفاقات أخرى لبيع الفحم والطوب والبترول[١٩٨] .

وفي عام ١٩١٠م نالت الشركة توكيلاً من الشركة المصرية لبيع الأرز وأكياس البارود ، وقد ساعدت الحرب على زيادة إيرادات أسواق المواشي وباقي الأسواق الأخرى ، وأصبحت الشركة مهيمنة على بعض الموارد المصرية[١٩٩] ، وظلت شركة الأسواق المصرية تبسط سيطرتها على التجارة الداخلية حتى انتهاء التزامها في أواخر عام ١٩٣٨م[٢٠٠] .

وإلى جانب شركة الأسواق المصرية تأسست في ٢٠ مارس ١٩١١م «شركة أسواق المأكولات المركزية المصرية» كشركة مساهمة مصرية ، وذلك بمقتضى عقد حُرر بالقاهرة بين الحكومة المصرية وعدد من أفراد الجاليات الأجنبية والبيوتات المحلية[٢٠١] بهدف تشييد أسواق للمأكولات في القاهرة . . . وغيرها من المدن والقرى المصرية ، وكان مركز الشركة الرئيسي بشارع قصر النيل بالقاهرة ، وقد بلغ رأس مالها حوالي ٣٠ ألف جنيه مصري توزعت على سبعة آلاف وخمسمائة سهم ، بقيمة بلغت أربعة جنيهات للسهم الواحد[٢٠٢] .

وخلاف هذه الأسواق كانت هناك أسواق في بعض القرى لم تخضع لنظام الالتزام الحكومي ، وكانت بمثابة ملكٍ خاصٍّ لبعض العائلات الكبيرة التي امتلكت مساحات كبيرة من الأراضي ، وخصصت مساحات من أرضها لتأسيس عدد من الأسواق والمحلات ، وقامت بتأجيرها للأهالي والتجار وفق عقد مبرم بين المستأجر

والتاجر[٢٠٣] ، ووقع على كاهلها عبء إدارة تلك الأسواق ، وتحصيل عوائد الأرضية أو الإيجارات الشهرية[٢٠٤] ، وذلك الأمر يتفق مع التغيرات الاقتصادية التي شهدتها القرية المصرية خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر ؛ فأغلب أعيان القرى حققوا تراكمات رأسمالية في تلك الفترة عن طريق امتلاك معاصر الزيوت وأنوال النسيج . . . وغيرها ، وأصبحوا يهيمنون على مجمل النشاط الاقتصادي في بعض القرى[٢٠٥] ؛ ففي قرية إبيار[٢٠٦] امتلكت عائلة الشريف محلات بيع الزيت[٢٠٧] ، كذلك امتلكت عائلة عبدالرحمن أحد أعيان قرية أم دومة بمديرية جرجا مخازن دائمة لتسويق الغلال على امتداد العام[٢٠٨] ، وامتلك تجار عائلة خشبة بأسيوط عدداً من الوكالات المتخصصة في أنماط شتى من التجارة[٢٠٩] ، كذلك امتلكت عائلة الهلالي بمديرية أسيوط قيساريات مشتملة على وكالات وعدة دكاكين[٢١٠] .

وعندما تحدث علي مبارك عن عائلة الشواربي بقليوب ذهب إلى أن : «لهم بقليوب وغيرها أملاك وعقارات كثيرة ، فجميع الحوانيت والوكائل التي بقليوب ملك لهم . . .»[٢١١] ، وإلى جانب العائلات الكبيرة امتلك بعض الأفرد عدداً من المحلات والمتاجر بالقرى ؛ فقد امتلك إسماعيل صديق ناظر المالية في عصر الخديو إسماعيل نحو ١٦ متجراً بقرى طنطا[٢١٢] ، كما امتلك أحمد يونس وكالة بدكاكين بناحية قوص بمديرية قنا[٢١٣] .

الهوامش

(١) دار الوثائق القومية ، معية سنية عربي :كود ٠٠٠٠١٧- ٠٠٠٣ ، صادر الأوامر العلية إلى محافظ رشيد ، وثيقة رقم ٢٢١ ، ص ٦٦ ، ١٦ ربيع أول ١٢٧٨هـ/ ٢١ سبتمبر ١٨٦١م ؛ ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥١٧ ، صادر دواوين ، س ٢٩ ، وثيقة رقم ١٦٥ ، ص١٤٦ ، غاية محرم ١٢٩٢هـ/ ٨مارس ١٨٧٥م .

(٢) طما : قاعدة مركز طما بمديرية جرجا ، وهي من القرى القديمة ، وردت في قوانين ابن مماتي ، وفي تحفة الإرشاد ، وفي التحفة من الأعمال الأسيوطية ، وفي دفاتر الروزنامة القديمة باسم طما الطين ، وفي تاريع ١٢٣١هـ باسم طما الحائط ، ومن سنة ١٢٥٩هـ طما بغير مضاف . انظر محمد رمزي : القاموس الجغرافي للبلاد المصرية ، القسم الثاني ، ج٤ ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ١٩٩٤م ، ص١٣٥ .

(٣) دار الوثائق القومية ، محافظ أبحاث : محفظة ٥١ ، معية تركي ، وثيقة رقم ٥٣ ، من إسماعيل عاصم ناظر ديوان الداخلية إلى سيدي صاحب العزة ومعها تقرير الفلاح ، ١٤ محرم ١٢٧٥هـ/ ٢٤ أغسطس ١٨٥٨م .

(٤) دار الوثائق القومية ، محافظ الوقائع المصرية : محفظة رقم ١ ، عدد ١٩٠ ، السبت ٢٧ ربيع أول ١٢٤٦هـ/ ١٥ سبتمبر ١٨٣٠م .

(٥) دار الوثائق القومية ، ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥١٩ ، القرارات واللوائح الصادرة ، س ١١/٨/٢ ، وثيقة رقم ١٦ ، ص١٠ ، غرة صفر ١٢٧٦هـ/ ٣٠ أغسطس ١٨٥٩م .

(٦) دار الوثائق القومية ، محافظ الوقائع المصرية : محفظة رقم ١ ، عدد ١٥٩ ، ١٣ محرم ١٢٤٦هـ/ ٤ يوليو ١٨٣٠م .

(٧) دار الوثائق القومية ، ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥١٧ ، صادر دواوين ، س ٢٩ ، وثيقة رقم ١٦٥ ، ص١٤٦ ، غاية محرم ١٢٩٢هـ/ ٨ مارس ١٨٧٥م .

(٨) دار الوثائق القومية ، مديرية الفيوم : كود٠٠٠٠٠٢-٢٠٢٣ ، صادر الدواوين والمديريات ، وثيقة رقم ٥٥٢ ، ص١ ،١١ رجب ١٢٧٤هـ ٢٥/فبراير ١٨٥٨م .

(٩) دار الوثائق القومية ، مجلس استئناف جرجا : كود٠٠٠٠٠٣-٠٠٣١ ، صورة الصادر حرفيًا بمديرية أسيوط ، وثيقة رقم ٧٧ ، ص ٩٤ ، ٤ ذي الحجة ١٢٨٨هـ/ ١٤ فبراير ١٨٧٢م ؛ صدفا :من القرى القديمة ، اسمها الأصلي صدفة ، وردت في قوانين ابن مماتي ، وفي تحفة الإرشاد ، وفي التحفة من أعمال أسيوط . انظر محمد رمزي : القاموس الجغرافي للبلاد المصرية ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ١٩٩٤م ، المرجع السابق ، ج٤ ، ص١٩ .

(١٠) دار الوثائق القومية ، مديرية الشرقية : كود ٠٠٠٥٥٩-٢٠١٥ ، ج٦ ، صادر الجهات السايرة والتفاتيش والعهد ، وثيقة رقم ٤١٥١ ، ص١٦٩ ، ٤ ربيع أول ١٢٨٣هـ/ ١٧ يوليو ١٨٦٦م .

(١١) دار الوثائق القومية ، ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥١٧ ، صادر دواوين ، وثيقة رقم ٨١ ، ص٦٩ ، ٢٤ شوال ١٢٩١هـ/ ٤ديسمبر ١٨٧٤م .

(١٢) بيع المزاد : هو البيع الذي يتم بطريق الدعوة إلى شراء الشيء المعروض ليرسو على من يعرض أعلى ثمن ، وثمن المزاد : هو الثمن الذي رسا به المزاد . انظر : مجمع اللغة العربية : المعجم الوجيز ، القاهرة ، ١٩٩٤م ، ص ص٢٩٧ ، ٢٩٨ .

(١٣) القرارات والمنشورات الصادرة عام ١٨٨٤م : منشور من نظارة الداخلية بشأن المخابرة مع مفتش عموم البوليس ، ص ١٩ ، ٢٣ ربيع الثاني ١٣٠١هـ/ ٢١ فبراير ١٨٨٤م ، بولاق ، ١٨٨٤م .

(١٤) دار الوثائق القومية ، دفتر ترتيبات وظائف : كود ٠٠٣٢٢٥- ٠٠٢٠ ، صادرمن ديوان المالية ، وثيقة رقم ٤٩٥ ، ص١٥٢ ، ١١ شوال ١٢٧٥هـ/ ١٤ مايو ١٨٥٩م ؛ مجلس أحكام :كود ٠٠٣٢٢٣-٠٠٢٠ ، دفتر مجموعة أوامر جنائية بمجلس الأحكام ،ص ١١٩ ، ١٢٦١هـ/ ١٨٤٥م ؛ فيليب جلاد : القاموس العام للإدارة والقضا ، الإسكندرية ، ١٨٩١م ، ج٣ ، ص١٣٣٨ .

(١٥) دار الوثائق القومية ، مديرية الشرقية : كود ٠٠٠٥٥٩-٢٠١٥ ، ج٦ ، صادر الجهات السايرة والتفاتيش والعهد ، وثيقة رقم ٤٣٨١ ، ص ص٢٧٥ ، ٢٧٦ ، ١٧ ربيع ثان ١٢٨٣م/ ٢٩ أغسطس ١٨٦٦م ؛ مديرية الفيوم : كود٠٠٠٠٠٢-٢٠٢٣ ، صادر الدواوين والمديريات ، وثيقة رقم ١٠٣٥ ،ص ١٣٢ ،٢٩ رجب ١٢٧٤م/ ١٥ مارس ١٨٥٨م ؛ ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٤٤٤ ، صادر الدواوين والأقاليم ، وثيقة رقم ٦٠ ، ص٥٩ ، ٢٧شوال ١٢٨٧هـ/ ٢٠ يناير ١٨٧١م .

(١٦) دار الوثائق القومية ، دفتر ترتيبات وظائف : كود ٠٠٣٢٢٥- ٠٠٢٠ ، صادر من ديوان المالية ، وثيقة رقم ٧٨ ، ص٧٨ ، ٢٣صفر ١٢٨٧هـ ٢٥/ مايو ١٨٧٠م .

(١٧)دار الوثائق القومية ، ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥٢١ ، قرارات ولوائح صادرة ، س١١/٨/٢٢ ، وثيقة رقم ٥٠ ، ص٤٠ ، ٤ رجب ١٢٩٢هـ / ٦ أغسطس ١٨٧٥م .

(١٨) دار الوثائق القومية ، دفتر ترتيبات وظائف : كود ٠٠٣٢٢٥- ٠٠٢٠ ، صادر من ديوان المالية ، وثيقة رقم ٧٨ ، ص٧٨ ، ٢٣صفر ١٢٨٧هـ/ ٢٥ مايو ١٨٧٠م .

(١٩) دار الوثائق القومية ، مديرية المنوفية : كود ٠٠٠٤٨٣- ٢٠١٦ ، ج٣ صادر ، وثيقة رقم ٧٥٢ ، ص١٠٤ ، ٦جمادى الأولى ١٢٨١هـ/ ٧ أكتوبر ١٨٦٤م ؛ ديوان مالية :كود٠٠١٠١٢-٣٠٠٣ ، ميكروفيلم ٥٧ ، صادر دواوين ، وثيقة رقم ٤٢٩ ، ص١٦٠ ، ٣جمادى الثانية ١٢٩٢ه/ ٧ يوليو ١٨٧٥م ؛ مجلس استئناف جرجا : كود ٠٠٠٠٠٦-٠٠٣١ ، جزء ثاني ، صادر عموم مجلس جرجا ، وثيقة رقم ٧١ ، ص ٤ ، ١٦ جمادى الآخرة ١٢٩١هـ/ ٣١ يوليو ١٨٧٤م .

(٢٠) دار الوثائق القومية ، مجلس استئناف جرجا : كود ٠٠٠٠٠٦-٠٠٣١ ، جزء ثاني ، صادر عموم مجلس جرجا ، وثيقة رقم ٧١ ، ص ٤ ، ١٦ جمادى الآخرة ١٢٩١هـ/ ٣١ يوليو ١٨٧٤م ؛ معية سنية تركي : تراجم ملخصات دفاتر ، محفظة رقم ١٠٣ ، دفتر قيد صادر الإفادات دواوين وأقاليم ، وثيقة رقم ٥٣٠ ، ص١٥٩ ، ٣ ذي الحجة ١٢٧٩هـ/ ٢٢ مايو ١٨٦٣م .

(٢١) أحمد الشربيني : تاريخ التجارة المصرية في عصر الحرية الاقتصادية (١٨٤٠- ١٩١٤م) ، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية ، القاهرة ، ٢٠٢٢م ، ص ١٢٤ .

(٢٢) دار الوثائق القومية ، محافظ الوقائع المصرية : محفظة رقم ١ ، عدد ٨٨ ، الخميس ٢٩ جمادى الأولى ١٢٤٥هـ/ ٢٦ نوفمبر ١٨٢٩م . يُقصد بالأقاليم الوسطى مديريتا بني سويف والمنيا قبل أن ينفصلا إلى مديريتين مستقلتين عن بعضهما البعض في عام ١٨٥١م . انظر محمد رمزي : المرجع السابق ، ج٣ ، ص١٨٩ .

(٢٣) القرش : وحدة العملة المصرية ، وقد أخذته مصر عن تركيا ، وهو في الأصل عملة إيطالية «grosso» ويقسم القسم إلى أربعين جزءاً يُعرف الجزء منها بأسماء مختلفة ؛ فتارة يسمى زفضةس وتارة أخرى زنصف فضةس أو زنصفًاس فقط ، وكان يسمى كذلك«ميدي» بينما كان الأتراك يسمونه «بارة» . انظر : رزق نوري : مراكب البراني وعمليات نقل الغلال لمدينة الإسكندرية في عصر محمد علي ، بحث منشور بمجلة مصر الحديثة ، عدد ١٦ ، دار الكتب والوثائق القومية ، القاهرة ، ٢٠١٧م ، ص١٤٣ .

(٢٤) دار الوثائق القومية ، ديوان مالية :كود٠٠١٠٠٩-٣٠٠٣ ، ميكروفيلم ٥٧ ، صادر دواوين ، وثيقة رقم ٦٢١ ، ص ١٨٧ ، ٦صفر ١٢٩٢هـ/ ١٤ مارس ١٨٧٥م ؛ ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥١٧ ، صادر دواوين ، س ٢٩ ، وثيقة رقم ١٧٢ ، ص١٥٣ ، ١٠ صفر ١٢٩٢هـ/ ١٨ مارس ١٨٧٥م .

(٢٥) دار الوثائق القومية ، مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥١٩ ، القرارات واللوائح الصادرة ، س ١١/٨/١ ، وثيقة رقم ٩٣ ، ص١٣٦ ، ٢٥محرم ١٢٧٦هـ/ ٢٤ أغسطس ١٨٥٩م ؛ جمال عبدالرحيم : نظام الالتزام في مصر (١٨١٤- ١٨٨٢م) ، بحث منشور بمجلة كلية الآداب جامعة المنصورة ، عدد ٦٤ ، يناير ٢٠١٩م ، ص٣٥١ .

(٢٦) دار الوثائق القومية ، دار الوثائق القومية ، دفتر ترتيبات وظائف : كود ٠٠٠٣٢٢٥-٠٠٢٠ ، صارد من ديوان المالية ، وثيقة رقم ٧٨ ، ص٧٨ ، ٢٣صفر ١٢٨٧هـ/ ٢٥ مايو ١٨٧٠م ؛ ديوان مجلس خصوصي : كود ٠٠٠٨٩٩-٠٠١٩ ، من وكيل محافظ دمياط إلى المجلس الخصوصي ، ٢٨ شعبان ١٢٨٨ه/ ١٢ نوفمبر ١٨٧١م ؛ جريدة الوقائع المصرية : عدد ١٣٧ ، السنة الثمانون ، ص ٣٠٥٣ ، الاثنين ٢٨ نوفمبر ١٩١٠م .

(٢٧) قراقولات : قراقول أو كراكون كلمة أصلها عثماني ، وتُكتب في اللغة التركية الحديثة karakul ، وتعني قوات حفظ الأمن ، أو مقر قوات حفظ الأمن ، واستُعملت هذه الكلمة في مصر بمعنى مقر الشرطة ، واستعملت بمدينة الموصل بالعراق بمعنى حارس ليلي متجول . انظر أحمد فؤاد متولي : الألفاظ التركية في اللهجات العربية وفي لغة الكتابة ، القاهرة ، ١٩٩١م ، ص٥٦ .

(٢٨) دار الوثائق القومية ، ديوان المالية :كود٠٠١٠١١-٣٠٠٣ ، ميكروفيلم ٥٧ ، صادر دواوين ، وثيقة رقم ٢٣٢ ، ص٨١ ، ٢٠ جمادى الأولى ١٢٩٢هـ/ ٢٤ يونيو ١٨٧٥م ؛ فيليب جلاد : المصدر السابق ، ج١ ، ص٣٢٤ .

(٢٩) أحمد الشربيني : المرجع السابق ، ص١١٨ .

(٣٠) فيليب جلاد : المصدر السابق ، ج١ ، ص٣٢١ .

(٣١) دار الوثائق القومية ، مديرية الشرقية : كود ٠٠٠٣٢٠-٢٠١٥ ، جزء أول صادر الدواوين ، وثيقة رقم

٤٥ ، ص١٩٥ ، ٢٧صفر ١٢٨٤هـ/ ٣٠ يونيو ١٨٦٧م .

(٣٢) جريدة الوقائع المصرية : عدد ١٣١ ، السنة ٦٩ ، ص ١٩٢٧ ، السبت ١٨ نوفمبر ١٨٩٩م ؛ محافظ الوقائع المصرية ، محفظة رقم ١ ، عدد ١٤٤ ، ١٨ ذي القعدة ١٢٤٥هـ/ ١١مايو ١٨٣٠م .

(٣٣) دار الوثائق القومية ، مديرية الشرقية : كود ٠٠٠٣٢٠- ٢٠١٥ ، جزء أول صادر الدواوين ، وثيقة رقم ٦٣ ، ص٣١٣ ، ٢٢ رجب ١٢٨٤هـ/ ١٩ نوفمبر ١٨٦٧م ؛ العلاقمة : هي من القرى القديمة التي أنشئت في زمن العرب نسبة إلى قبيلة العلاقمة ، ووردت في معجم البلدان أنها بليدة في الحوف الشرقي في أرض مصر دون بلبيس ، فيها أسواق وبازار يقوم للعرب ، ووردت في قوانين ابن مماتي ، وفي تحفة الإرشاد من أعمال الشرقية ، وكانت العلاقمة قاعدة لمركز الصوالح ، وفي عام ١٨٩٦م نقل منها ديوان المركز إلى ههيا لوجودها على خط السكة الحديد . انظر محمد رمزي : المرجع السابق ، ج١ ، ص١٥٥ .

(٣٤) فيليب جلاد : المصدر السابق ، ج١ ، ص٣٤ .

(٣٥) دار الوثائق القومية ، ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥١٩ ، القرارات واللوائح الصادرة ، س١١/٨/١ ، وثيقة رقم٢ ، ص١٩ ، ١٩ شوال ١٢٧٥هـ/ ٢٢مايو ١٨٥٩م ؛ الوقائع المصرية : عدد١٢٦ ، السنة الثامنة والستون ، ١٢ نوفمبر ١٨٩٨م .

(٣٦) دار الوثائق القومية ، دفتر ترتيبات وظائف : كود ٠٠٠٣٢٢٥-٠٠٢٠ ، صارد من ديوان المالية ، وثيقة رقم ٤٩٥ ، ص١٥٢ ، ١١ شوال ١٢٧٥هـ/ ١٤ مايو ١٨٥٩م ؛ مجلس أحكام : كود ٠٠٠٣٢٢٣-٠٠٢٠ ، دفتر مجموعة أوامر جنائية بمجلس الأحكام ،ص ١١٩ ، بتاريخ ١٢٦١هـ/ ١٨٤٥م ؛ فيليب جلاد : المصدر السابق ، ج٣ ، ص١٣٣٨ .

(٣٧) دار الوثائق القومية ، ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥١٩ ، القرارات واللوائح الصادرة ، س١١/٨/١ ، وثيقة رقم٢ ، ص١٩ ، ١٩ شوال ١٢٧٥هـ/ ٢٢ مايو ١٨٥٩م ؛ فيليب جلاد : المصدر السابق ، ج٣ ، ص١٣٣٨ .

(٣٨) نظارة الداخلية : قوانين ولوائح وأوامر البوليس المصري :ط ١ ، أمر عال بتاريخ ١٣ محرم ١٣٠١هـ/ ١٣ نوفمبر ١٨٨٣م ، المطبعة الأميرية ببولاق ، القاهرة ، ١٨٩٥م ، ص٢٦٨ .

(٣٩) دار الوثائق القومية ، مديرية الشرقية : كود ٠٠٠٥٥٩-٢٠١٥ ، ج٦ ، صادر الجهات السايرة والتفاتيش والعهد ، وثيقة رقم ٤١٣٨ ، ص١٥٩ ، ٣ ربيع أول ١٢٨٢هـ/ ٢٧ يوليو ١٨٦٥م ؛ دفتر ترتيبات وظائف : كود ٠٠٣٢٢٥- ٠٠٢٠ ، صادر من ديوان المالية ، وثيقة رقم ٧٨ ، ص٧٨ ، ٢٣صفر ١٢٨٧هـ/ ٢٥ مايو ١٨٧٠م .

(٤٠) فيليب جلاد : المصدر السابق ، ج٣ ، ص١٣٣٨ .

(٤١) تأسس ديوان الإيرادات في عام ١٨٣٣م ، وكان يختص بإيرادات ديوان التجارة وفروعه فيما عدا أثمان بيع الحاصلات الزراعية فتكون بخزينة ديوان التجارة ، وقد قسم هذا الديوان أو المجلس إلى قسمين ؛ أحدهما يختص بحساب إيرادات المديريات والبلاد التابعة لمصر ، وهي كريت والحجاز

والسودان ، واختص القسم الآخر بإيرادات المحافظات الكبرى وهي القاهرة والإسكندرية ، بالإضافة إلى إيرادات الجمارك والمقاطعات . انظر زين العابدين شمس الدين نجم : الدولة والمجتمع في مصر في القرن التاسع عشر ، دار الكتب والوثائق القومية ، القاهرة ، ٢٠١٢م ، ص ص ٢٢ ، ٢٣ ؛ إسماعيل زين الدين : النظم الإدارية في مصر الحديثة ١٨٠٥-١٩١٤م ،بحث منشور بكتاب في محبة التاريخ دراسات في تاريخ مصر الحديث والمعاصر مُهدى إلى أحمد ذكريا الشلق ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ٢٠١٦م ، ص ١٩٥ .

(٤٢)دار الوثائق القومية ، مجلس أحكام : كود٠٠٣٢٢٣-٠٠٢٠ ، دفتر مجموعة أوامر جنائية بمجلس الأحكام ، ص١١٨ ، شوال ١٢٥٩م/ أكتوبر ١٨٤٣م ؛ فيليب جلاد : المصدر السابق ، ج٣ ، ص١٣٣٨ .

(٤٣) دار الوثائق القومية ، دفتر ترتيبات وظائف : كود ٠٠٣٢٢٥- ٠٠٢٠ ، منشور من مجلس الأحكام ، ص٣٧٠ ، ٢٧ جمادى الآخرة ١٢٧١هـ/ ١٧مارس ١٨٥٥م .

(٤٤) جريدة الوقائع المصرية : عدد ١٣٠ ، السنة الثامنة والستون ، ٢١ نوفمبر ١٨٩٨م .

(٤٥) دار الوثائق القومية ، دفتر ترتيبات وظائف : كود ٠٠٣٢٢٥-٠٠٢٠ ، منشور من مجلس الأحكام ، ص٣٧٠ ، ٢٧ جمادى الآخرة ١٢٧١هـ/ ١٧مارس ١٨٥٥م .

(٤٦) جريدة الوقائع المصرية : عدد ١٣٧ ، السنة الثمانون ، ص ٣٠٥٣ ، الاثنين ٢٨ نوفمبر ١٩١٠م .

(٤٧) دار الوثائق القومية ، ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥١٧ ،صادر دواوين ، س ٣١ ، وثيقة رقم ١٢٤ ، ص١٠٦ ، ٥شعبان ١٢٩٣هـ/ ٢٦ أغسطس ١٨٧٦م .

(٤٨) دار الوثائق القومية ،مديرية الفيوم : كود ٠٠٠٠٠١- ٢٠٢٣ ، جزء أول صادر مديرية الفيوم للدواوين والمديريات ، وثيقة رقم ١١ ،ص١٠٤ ، ٩رجب ١٢٧٤هـ/ ٢٣فبراير ١٨٥٨م .

(٤٩) دار الوثائق القومية ، دفتر ترتيبات وظائف : كود ٠٠٣٢٢٥- ٠٠٢٠ ، منشور من مجلس الأحكام ، ص٣٧٠ ، ٢٧ جمادى الآخرة ١٢٧١هـ/ ١٧مارس ١٨٥٥م .

(٥٠) دار الوثائق القومية ،مديرية الشرقية : كود ٠٠٠٢٧٠-٢٠١٥ ، صادر الدواوين ، وثيقة رقم ٩١ ، ص٧٢ ، ١٠ جمادى الأولى ١٢٨٨هـ/ ٢٨يوليو ١٨٧١م .

(٥١) دار الوثائق القومية ، ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥٢١ ، القرارات واللوائح الصادرة ، س١١/٨/٢١ ، وثيقة رقم ٢٤ ، ص١٠ ، ٢٦ رجب ١٢٩٠هـ/ ١٩سبتمبر ١٨٧٣م .

(٥٢) تأسس المجلس الخصوصي في أواخر حكم محمد علي باشا في عام ١٨٤٧م ، وكان يتألف من مديري الدواوين ، وبعض الذوات ، وأرباب الوظائف الكبرى للنظر في شئون الحكومة العامة ، ووضع القوانين واللوائح والقرارات المهمة ، وأُلغي هذا المجلس عقب تشكيل مجلس النظار في عام ١٨٧٨م . انظر زين العابدين شمس الدين نجم :الدولة والمجتمع في مصر في القرن التاسع عشر ، دار الكتب والوثائق القومية ، القاهرة ، ٢٠١٢م ،ص ص ٢٨ ، ٢٩ .

(٥٣) دار الوثائق القومية ، ديوان مجلس خصوصي : كود ٠٠٠٨٩٩- ٠٠١٩ ، مكاتبات من محافظة مصر

إلى المجلس الخصوصي ، ٩ رجب ١٢٨٨هـ/ ٢٤سبتمبر ١٨٧١م .

(٥٤) دار الوثائق القومية ،ديوان داخلية : كود ٢٠٠٠٢١٠-٢٠٠١ ، ميكروفيلم ٢١ ، صادر عرضحالات دواوين وأقاليم ، وثيقة رقم ٧٩٠ ، ص١٠٦ ، ٢٢ شوال ١٢٨٨هـ/ ٤ يناير ١٨٧٢م ؛ ديوان مجلس خصوصي :كود ٠٠٠٨٩٩-٠٠١٩ ، وكيل محافظ دمياط ، ٢٨ شعبان ١٢٨٨هـ/ ١٢نوفمبر ١٨٧١م .

(٥٥) دار الوثائق القومية ، ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥١٧ ، صادر الدواوين والأقاليم ، س١١/٨/١ ،وثيقة رقم ١٠٢ ، ص ص ١٤٤ ،١٤٣ ، غرة صفر ١٢٧٦هـ/ ٣٠ أغسطس ١٨٥٩م .

(٥٦) المصدر نفسه : ميكروفيلم ٤٤٤ ، صادر الدواوين والأقاليم ، وثيقة رقم ٦٠ ، ص٥٩ ، ٢٧شوال ١٢٨٧هـ/ ٢٠ يناير ١٨٧١م .

(٥٧) دار الوثائق القومية ، مديرية الشرقية : كود ٠٠٠٣٢٠- ٢٠١٥ ، جزء أول صادر الدواوين ، وثيقة رقم ١ ، ص٢٠ ، ١٩ رجب ١٢٩٠هـ/ ١٢ سبتمبر ١٨٧٣م .

(٥٨) دار الوثائق القومية ، ديوان المجلس الخصوصي : ميكروفيلم ٤٤٤ ، صادر الدواوين والأقاليم ، وثيقة رقم ٨١ ، ص ص ٧٩ ، ٨١ ، ٢٦ صفر ١٢٨٧هـ/ ٢٨مايو ١٨٧٠م .

(٥٩) دار الوثائق القومية ، ديوان المجلس الخصوصي : ميكروفيلم ٤٤٤ ، صادر الدواوين والأقاليم ، وثيقة رقم ٨١ ، ص ص ٧٩ ، ٨١ ، ٢٦ صفر ١٢٨٧هـ/ ٢٨مايو ١٨٧٠م .

(٦٠) المصدر نفسه : ميكروفيلم ٤٤٤ ، صادر الدواوين والأقاليم ، وثيقة رقم ٦٢ ، ص٦١ ، ١٧ رمضان ١٢٨٨هـ/ ٣٠ نوفمبر ١٨٧١م ؛ زين العابدين شمس الدين نجم : الدولة والمجتمع في مصر في القرن التاسع عشر ، دار الكتب والوثائق القومية ، القاهرة ، ٢٠١٢م ، ص٣٠ .

(٦١) بهجورة : من القرى القديمة التابعة لمديرية قنا ، ويقال إنها تعني حظيرة الجمال ، وهي بقسم فرشوط (نجع حمادي الآن) ، وبُحث عنها ، ولم يُستدل عليها لاختفاء اسمها ، ويقال إن بهو أنجمول هو الاسم القبطي لقرية بهجورة ، ووردت في معجم البلدان بهجورة من قرى الصعيد بمصر ، يكثر فيها زراعة قصب السكر ، ووردت في قوانين ابن مماتي باسم البهجورات ، من أعمال القوصية ، وفي التحفة بهجورة ، وفي تاج العروس مهجورة ، والمشهور على الألسنة بهجورة ، ووردت في دفاتر الروزنامة القديمة وتاريخ سنة ١٢٣١هـ باسمها الحالي . انظر محمد رمزي : المرجع السابق ، ج٤ ،ص ص ١٩٦ ، ١٩٧ .

(٦٢) دار الوثائق القومية ، ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٤٤٤ ، صادر الدواوين والأقاليم ، وثيقة رقم ٨١ ، ص ص ٧٩ ، ٨١ ، ٢٦ صفر ١٢٨٧هـ/ ٢٨ مايو ١٨٧٠م .

(٦٣) دار الوثائق القومية ،مديرية الفيوم : كود ٠٠٠٧٨٠-٢٠٢٣ ، جزء خامس صادر الدواوين والمديريات ، وثيقة رقم ٢١١ ، ص٨١ ، ٩ رمضان ١٢٩٥هـ/ ٦ سبتمبر ١٨٧٨م ؛ مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥١٥ ، صادر إلى ديوان المالية ، س٢١ ، وثيقة رقم ١٦١ ، ٢٨شعبان ١٢٩٠ه/ ٢١ أكتوبر ١٨٧٣م .

(٦٤) دار الوثائق القومية ، مديرية الشرقية : كود ٠٠٠٥٥٩-٢٠١٥ ، ج٦ صادر الجهات السايرة والتفاتيش والعهد ، وثيقة رقم ٤١٣٨ ، ص ١٦١ ، ٢٠ ربيع أول ١٢٨٣هـ/ ٢ أغسطس ١٨٦٦م .

(٦٥) دار الوثائق القومية ، مديرية الفيوم : كود ٠٠٠٧٨٠-٢٠٢٣ ، جزء خامس صادر الدواوين والمديريات ،

وثيقة رقم ٢١١ ، ص٨١ ، ٩ رمضان ١٢٩٥هـ/ ٦ سبتمبر ١٨٧٨م .

(٦٦) مديرية الشرقية : كود ٠٠٠٥٥٩-٢٠١٥ ، ج٦ صادر الجهات السايرة والتفاتيش والعهد ، وثيقة رقم ٤١٣٨ ، ص ١٦١ ، ٢٠ ربيع أول ١٢٨٣هـ/ ٢ أغسطس ١٨٦٦م .

(٦٧) دار الوثائق القومية ، ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥١٧ ، س٣١ ، وثيقة رقم ١٢٤ ، ص١٠٦ ، ٥شعبان ١٢٩٣هـ/ ٢٦ أغسطس ١٨٧٦م .

(٦٨) دار الوثائق القومية ، مديرية الفيوم : كود ٠٠٠٧٨٠-٢٠٢٣ ، جزء خامس صادر الدواوين والمديريات ، وثيقة رقم ٢١١ ،ص٨١ ، ٩رمضان ١٢٩٥هـ/ ٦ سبتمبر ١٨٧٨م .

(٦٩) دار الوثائق القومية ، ديوان المالية : كود ٠٠١٠٠٩-٣٠٠٣ ، ميكروفيلم ٥٧ ، صادر دواوين ، وثيقة رقم ٦٢١ ، ص ١٨٧ ، ٦صفر ١٢٩٢هـ/ ١٤ مارس ١٨٧٥م ؛ دفتر ترتيبات وظائف : كود ٠٠٣٢٢٥-٠٠٢٠ ، صادرمن ديوان المالية ، وثيقة رقم ٤٩٥ ، ص١٥٢ ، ١١ شوال ١٢٧٥هـ/ ١٤مايو ١٨٥٩م .

(٧٠) دار الوثائق القومية ، مديرية الفيوم : كود ٠٠٠٠٠١- ٢٠٢٣ ، جزء أول صادر مديرية الفيوم للدواوين والمديريات ، وثيقة رقم ٣٨٤ ، ص ١٠٥ ، ٤ رجب ١٢٧٤هـ/ ١٨ فبراير ١٨٥٨م .

(٧١) دار الوثائق القومية ، مديرية الشرقية : كود ٠٠٠٥٥٩-٢٠١٥ ، ج٦ صادر الجهات السايرة والتفاتيش والعهد ، وثيقة رقم ١٣٨ ، ص١٢٥ ، ٣رجب ١٢٨٢هـ/ ٢٢ نوفمبر ١٨٦٥م ؛ ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥١٩ ، القرارات واللوائح الصادرة ، س ١١/٨/١ ، وثيقة رقم ٢١ ، ص ٣٧ ، ٢٤ ذي الحجة ١٢٧٥هـ/ ٢٥يوليو ١٨٥٩م .

(٧٢) دار الوثائق القومية ، مديرية الفيوم : كود ٠٠٠٧٨٠-٢٠٢٣ ، جزء خامس صادر الدواوين والمديريات بالفيوم ، وثيقة رقم ٢٠٧ ، ص ٧٨ ، ٤ رمضان ١٢٩٥هـ/ ١ سبتمبر ١٨٧٨م ؛ ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥١٧ ، صادر الدواوين والأقاليم ، س٣٢ ، وثيقة رقم ٩٨ ، ص ٨٤ ومابعدها ، ١٦ رجب ١٢٩٢هـ/ ١٨ أغسطس ١٨٧٥م .

(٧٣) دار الوثائق القومية ، مديرية الفيوم : كود ٠٠٠٧٨٠-٢٠٢٣ ، جزء خامس صادر الدواوين والمديريات بالفيوم ، وثيقة رقم ٢٠٧ ، ص ٧٨ ، ٤ رمضان ١٢٩٥هـ/ ١ سبتمبر ١٨٧٨م .

(٧٤) جمال عبدالرحيم خليفة : المرجع السابق ، ص٣٦٢ .

(٧٥) جريدة الوقائع المصرية : عدد١٢٦ ، السنة الثامنة والستون ، ١٢ نوفمبر ١٨٩٨م .

(٧٦) دار الوثائق القومية ، محكمة البحيرة الشرعية : كود ٠٠١٢٩٠-١٠٨٨ ، سجل قيد الأوامر والمنشورات الواردة ، وثيقة رقم ١٣١٢٨ ، ص١٩ ، ٢٦ أكتوبر ١٩٠٩م .

(٧٧) دار الوثائق القومية ، مديرية المنوفية : كود ٠٠٠٤٨٣-٢٠١٦ ، ج٣ صادر ، وثيقة رقم ٧٥٢ ، ص١٠٤ ، ٦ جمادى الأولى ١٢٨١هـ ؛ دفتر ترتيبات وظائف : كود ٠٠٣٢٢٥- ٠٠٢٠ ، صادرمن ديوان المالية ، وثيقة رقم ٤٩٥ ، ص ١٥٢ ، ١١ شوال ١٢٧٥هـ/ ١٤ مايو ١٨٥٩م ؛ فيليب جلاد : المصدر السابق ، ج٣ ، ص١٣٣٨ .

(٧٨) دار الوثائق القومية ، مديرية الفيوم : كود ٠٠٠٧٨٠-٢٠٢٣ ، جزء خامس صادر الدواوين والمديريات ،

وثيقة رقم ٧٠ ، ص٧٦ ، ٣ ذوالقعدة ١٢٩٥هـ/ ٢٩ أكتوبر ١٨٧٨م ؛ زين العابدين شمس الدين نجم : المرجع السابق ، ص٣٠ .

(٧٩) جمال عبدالرحيم خليفة : المرجع السابق ، ص٣٥٨ .

(٨٠) دار الوثائق القومية ، مديرية الشرقية : كود ٠٠٠٥٥٩-٢٠١٥ ، ج٦ صادر الجهات السايرة والتفاتيش والعهد ، وثيقة رقم ٤٣٨١ ، ص ص ٢٧٥ ، ٢٧٦ ، ١٧ ربيع ثان ١٢٨٣هـ/ ٢٩ أغسطس ١٨٦٦م ؛ جريدة الوقائع المصرية : عدد ١٣١ ، السنة ٦٩ ، السبت ١٨ نوفمبر ١٨٩٩م ، ص١٩٢٨ .

(٨١) دار الوثائق القومية ،مضابط مجلس شورى القوانين : محضر جلسة الاثنين ٥ شعبان ١٣٠٥هـ/ ١٦ أبريل ١٨٨٨م ، مشروع تعديل قانون المرافعات من المادة ٥٠١ ، بولاق ١٨٨٩م ، ص ص٦٧ ، ٦٨ .

(٨٢) المصدر نفسه .

(٨٣) دار الوثائق القومية ، ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥١٧ ، صادر الدواوين والأقاليم ،س٣٢ ، وثيقة رقم ٩٨ ، ص ٨٤ ومابعدها ، ١٦ رجب ١٢٩٢هـ/ ١٨ أغسطس ١٨٧٥م .

(٨٤) هيلين آن ريفلين : الاقتصاد والإدارة في مصر في مستهل القرن التاسع عشر ، ترجمة : أحمد عبدالرحيم مصطفى ، مصطفى الحسيني ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ٢٠١٦م ، ص٢٦٣ ؛ محمود متولي : الأصول التاريخية للرأسمالية المصرية وتطورها ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ١٩٧٤م ،ص٥٣ .

(٨٥) أحمد الشربيني : المرجع السابق ،ص١١٨ .

(٨٦) دار الوثائق القومية ، مديرية الشرقية : كود ٠٠٠٥٥٩-٢٠١٥ ، ج٦ ، صادر الجهات السايرة والتفاتيش والعهد ، وثيقة رقم ٤١٣٨ ، ص١٥٩ ، ٣ ربيع أول ١٢٨٢هـ/ ٢٧ يوليو ١٨٦٥م .

(٨٧) الكيس : بكسر الكاف الممدودة ، والجمع أكياس ، وكيسة : الجراب الذي تُحفظ فيه النقود ، والكيس في المصطلحات المالية العثمانية يساوي خمسمائة قرش ، أو خمسة جنيهات إنجليزية . انظر سحر محمد إبراهيم : مصلحة الضربخانة المصرية بالقاهرة ، دراسة أرشيفية دبلوماتية تاريخية من ١٨٤٤-١٩٦٣م ، المجلس الأعلى للثقافة ، القاهرة ، ٢٠١٦م ، ص٥٨ .

(٨٨) دار الوثائق القومية ، دفتر ترتيبات وظائف : كود ٠٠٣٢٢٥- ٠٠٢٠ ، صادرمن ديوان المالية ، وثيقة رقم ٤٩٥ ، ص١٥٥٥ ، ١١ شوال ١٢٧٥هـ/ ١٤ مايو ١٨٥٩م .

(٨٩) دار الوثائق القومية ، ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥١٧ ، س ٣١ ، صادر دواوين ، وثيقة رقم ٥٩ ، ص٦٦ ، ١٢محرم ١٢٩٣هـ/ ٨ فبراير ١٨٧٦م .

(٩٠) دار الوثائق القومية ، ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥١٧ ، القرارات واللوائح الصادرة ، س ٣١ ، وثيقة رقم ١٢٤ ، ص١٠٦ ، ٥ شعبان ١٢٩٣هـ/ ٢٦ أغسطس ١٨٧٦م .

(٩١) المصدر نفسه : ميكروفيلم ٥٢١ ، القرارات واللوائح الصادرة ، س ١١/٨/٢١ ، وثيقة رقم ٥٠ ، ص٧٥ ، ٤ رجب ١٢٩٢هـ/ ٦ أغسطس ١٨٧٥م .

(٩٢) دار الوثائق القومية ، مجلس استئناف جرجا : كود٠٠٠٠٠١-٠٠٣١ ، صادر العموم بمجلس استئناف

جرجا ، وثيقة رقم ١٠ ، ص ٤٠ ، ١٤ جمادى الآخر ١٢٨٧هـ/ ١١سبتمبر ١٨٧٠م .

(٩٣) دار الوثائق القومية ، دفتر ترتيبات وظائف : كود ٠٠٣٢٢٥- ٠٠٢٠ ، صادر من ديوان المالية ، وثيقة رقم ٤٩٥ ، ص١٥٢ ، ١١ شوال ١٢٧٥هـ/ ١٤ مايو ١٨٥٩م ؛ ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥٢١ ، قرارات ولوائح صادرة ، س ١١/٨/٢٢ ، وثيقة رقم ٥٠ ، ص٤٠ ، ٤ رجب ١٢٩٢هـ/ ٦ أغسطس ١٨٧٥م .

(٩٤) دار الوثائق القومية ، دفتر ترتيبات وظائف : كود ٠٠٣٢٢٥- ٠٠٢٠ ، صادرمن ديوان المالية ، وثيقة رقم ٤٩٥ ، ص١٥٢ ، ١١ شوال ١٢٧٥هـ/ ١٤ مايو ١٨٥٩م ؛ ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥٢١ ، قرارات ولوائح صادرة ، س١١/٨/٢٢ ، وثيقة رقم ٥٠ ،ص٤٠ ، ٤ رجب ١٢٩٢هـ/ ٦ أغسطس ١٨٧٥م .

(٩٥) دار الوثائق القومية ، ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥١٩ ، القرارات واللوائح الصادرة ،س١١/٨/٢ ، وثيقة رقم ١٦ ، ص١٠ ، غرة صفر ١٢٧٦هـ/ ٣٠ أغسطس ١٨٥٩م .

(٩٦) دار الوثائق القومية ، محافظ أبحاث : محفظة ٥١ ، معية تركي ، وثيقة رقم ٥٣ ، من إسماعيل عاصم ناظر ديوان الداخلية إلى سيدي صاحب العزة ومعها تقرير الفلاح ، ١٤ محرم ١٢٧٥هـ/ ٢٤ أغسطس ١٨٥٨م .

(٩٧) التنباك :في اللغة التركية تومباق وطومباق ، وهي من أصل هندي ، وتطلق على النحاس أو البرونز المخلوط أو المطلي بالذهب ، والذي تصنع منه النارجيلة ، أما المعنى الآخر فيقصد به Tabac من الفارسية بمعنى التبغ ، وحرفت إلى تنباك ، وهو المعنى المقصود . انظر أحمد السعيد سليمان : ص ص ٥٥ ، ٥٦ .

(٩٨) جرجس حنين : الأطيان والضرائب في القطر المصري ، ط ١ ، المطبعة الأميرية ببولاق ، القاهرة ، ١٣٢٢هـ/ ١٩٠٤م ، ص٦٤٢ .

(٩٩) دار الوثائق القومية ،مجلس أحكام : كود ٠٠٣٢٢٠-٠٠٢٠ ، قيد الأوامر واللوائح الصادرة من مجلس الأحكام بتاريخ ١٢٧٥هـ/ ١٨٥٨م ، ص٤٩ ومابعدها ؛ محافظ أبحاث : محفظة ٥١ ، معية تركي ، وثيقة رقم ٥٣ ، من إسماعيل عاصم ناظر ديوان الداخلية إلى سيدي صاحب العزة ومعها تقرير الفلاح ، ١٤ محرم ١٢٧٥هـ/ ٢٤ أغسطس ١٨٥٨م .

(١٠٠) الأهرام :عدد ٦٠٥٢ ، ١٧ فبراير ١٨٩٧م .

(١٠١) جمال عبدالرحيم خليفة : المرجع السابق ، ص٣٩٣ .

(١٠٢) دار الوثائق القومية ، ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥١٧ ، صادر دواوين ، س٢٩ ، وثيقة رقم ١٦٥ ، ص١٤٦ ،غ اية محرم ١٢٩٢هـ/ مارس ١٨٧٥م .

(١٠٣) شلشلمون : قرية قديمة بمركز منيا القمح بمديرية الشرقية ، اسمها الأصلي شنشلمون ، وردت في قوانين ابن مماتي ، وفي تحفة الإرشاد ، وفي التحفة من أعمال الشرقية ، وفي تاريخ سنة ١٢٢٨هـ وردت باسمها الحالي . انظر محمد رمزي : المرجع السابق ، ج١ ، ص١٤٣ .

(١٠٤) دار الوثائق القومية ، ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٤٤٤ ، صادر الدواوين والأقاليم ، وثيقة رقم ٦٠ ، ص٥٩ ، ٢٧شوال ١٢٨٧هـ/ ٢٠ يناير ١٨٧١م .

(١٠٥) المصدر نفسه : ميكروفيلم ٥٢١ ، قرارات ولوائح صادرة ،س ١١/٨/٢٢ ، وثيقة رقم ٥٠ ، ص ٧٩ ، ٤ رجب ١٢٩٢هـ/ ٦ أغسطس ١٨٧٥م ؛ كذلك ميكروفيلم ٥١٩ ، القرارات واللوائح الصادرة ، س١١/٨/١ ، وثيقة رقم ٢ ، ص٢٠ ، ١٩ شوال ١٢٧٥هـ/ ٢٢ مايو ١٨٥٩م ؛ جمال عبدالرحيم خليفة : المرجع السابق ،ص٣٦٢ .

(١٠٦) دار الوثائق القومية ، ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥١٩ ، قرارات ولوائح صادرة ،س ١١/٨/١ ، وثيقة رقم ٢١ ، ص ٣٧ ، ٢٤ ذوالحجة ١٢٧٥هـ/ ٢٥ يوليو ١٨٥٩م .

(١٠٧) المصدر نفسه : ميكروفيلم ٥١٧ ، دفتر قيد الصادر من المجلس الخصوصي ، س ٣٢ ، وثيقة رقم ٩٨ ، ص ص ٨٧ ، ٨٨ ، ١٦ رجب ١٢٩٢هـ/ ١٨ أغسطس ١٨٧٥م .

(١٠٨) فيليب جلاد : المصدر السابق ، ج١ ،ص٣٤ .

(١٠٩) دار الوثائق القومية ، ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥١٩ ، القرارات واللوائح الصادرة ، س١١/٨/١ ، وثيقة رقم ٢ ، ص٢٠ ، ١٩شوال ١٢٧٥هـ/ ٢٢ مايو ١٨٥٩م .

(١١٠) المصدر نفسه : ميكروفيلم ٥١٧ ، صادر دواوين ، س٢٩ ، وثيقة رقم ٣٧ ، ص ص٢٩ ، ٣٠ ، ٢٩رمضان ١٢٩١هـ/ ٩ نوفمبر ١٨٧٤م .

(١١١) المصدر نفسه : ميكروفيلم ٥١٩ ، القرارات واللوائح الصادرة ، س١١/٧/١ ، وثيقة رقم ١٠ ، ص٧ ، وثيقة بدون تاريخ .

(١١٢) المصدر نفسه : ميكروفيلم ٥١٩ ، القرارات واللوائح الصادرة ، س١١/٨/١ ، وثيقة رقم ٢ ، ص٢٠ ، ١٩شوال ١٢٧٥هـ/ ٢٢ مايو ١٨٥٩م .

(١١٣)دار الوثائق القومية ، مجلس النظار والوزراء : كود ٠٠٢٤٧٦- ٠٠٧٥ ، إفادة من نظارة الداخلية ، ٥ فبراير ١٨٨٧م ؛ ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٤٤٤ ، دفتر قيد الصادر من المجلس الخصوصي ، س ١١/٨/٢٢ ، وثيقة رقم ٨٨ ، ص ١٠١ ، ٢٤ رجب ١٢٩١هـ/ ٦ سبتمبر ١٨٧٤م .

(١١٤) دار الوثائق القومية ، ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥٢١ ، القرارات واللوائح الصادرة ، س ١١/٨/٢١ ، وثيقة رقم ٢٤ ، ص ١٠ ، ٢٦رجب ١٢٩٠هـ/ ١٩ سبتمبر ١٨٧٣م .

(١١٥) دار الوثائق القومية ، محكمة أسيوط الشرعية :كود ٠٠٠١٢٨-١١٣٩ ، مضبطة إشهادات ، وثيقة رقم ٥٥ ، ص٩ ، ١٥ربيع الثاني ١٣٠٣هـ/ ٢٠يناير ١٨٨٦م .

(١١٦) دار الوثائق القومية ، ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٤٤٤ ، دفتر قيد الصادر من المجلس الخصوصي ، س ١١/٨/٢٢ ، وثيقة رقم ٨٨ ، ص ١٠١ ، ٢٤ رجب ١٢٩١هـ/ ٦سبتمبر ١٨٧٤م .

(١١٧) دار الوثائق القومية ، ديوان المالية :كود ٠٠١٠٠٩-٣٠٠٣ ، ميكروفيلم ٥٧ ، صادر دواوين ، وثيقة رقم ٢٣ ،ص ٨ ، ١٠ محرم ١٢٩٢هـ/ ١٦ فبراير ١٨٧٥م ؛ ديوان مجلس خصوصي : كود ٠٠٠٤١٠- ٠٠١٩ ، من المجلس الخصوصي إلى ناظر الداخلية ، ٤جمادى الأولى ١٢٩٤هـ/ ١٧ مايو ١٨٧٧م .

(١١٨) دار الوثائق القومية ، محكمة البحيرة الشرعية : كود ٠٠١٥٦٧-١٠٨٨ ، إشهادات ، وثيقة رقم ١٤١ ، ص٥٧ ، ٢٨ ذي الحجة ١٢٩٣هـ/ ١٤ يناير ١٨٧٧م .

(١١٩) دار الوثائق القومية ، ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥١٧ ، صادر الدواوين والأقاليم ، س٣٢ ، وثيقة رقم ٩٨ ، ص ٨٤ ومابعدها ، ١٦ رجب ١٢٩٢هـ/ ١٨ أغسطس ١٨٧٥م ؛ وكذلك ميكروفيلم ٤٤٤ ، دفتر قيد الصادر من المجلس الخصوصي ، س ١١/٨/٢٢ ، وثيقة رقم ٨٨ ، ص ١٠١ ، ٢٤ رجب ١٢٩١هـ/ ٦ سبتمبر١٨٧٤م .

(١٢٠) معية سنية تركي : تراجم ملخصات دفاتر ، محفظة ١٠٠ ، ترجمة الوثيقة رقم ٦٣١ ، ص١٠٦ ،دفتر ٤٨٤ ، ٢٠رمضان ١٢٦٩هـ/ ٢٧ يونيو ١٨٥٣م .

(١٢١) دار الوثائق القومية ،دفتر ترتيبات وظائف : كود ٠٠٣٢٢٥- ٠٠٢٠ ، قرار من المجلس الخصوصي ، ص٢٥٤ ، ١٨ محرم ١٢٧٩هـ/ ١٦ يوليو ١٨٦٢م .

(١٢٢) المصدر نفسه : كود ٠٠٣٢٢٥-٠٠٢٠ ، منشور من المالية ، وثيقة رقم ٤٩٥ ، ص٢٥٥ ، ١٥شوال ١٢٦٣هـ/ ٢٦ سبتمبر ١٨٤٧م .

(١٢٣) دار الوثائق القومية ، ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥٢١ ، القرارات واللوائح الصادرة ، س ١١/٨/٢١ ، وثيقة رقم ٢٤ ، ص١٠ ، ٢٦ رجب ١٢٩٠هـ/ ١٩ سبتمبر ١٨٧٣م .

(١٢٤) دار الوثائق القومية ، محافظ أبحاث : محفظة ٥١ ، ملف ٢ ، مجموعة ٢٣١ ، أبحاث الفلاح المصري ، معية تركي ، محفظة ٢١ ، وثيقة رقم ٥٣ ، من إسماعيل عاصم ناظر ديوان الداخلية ، ١٤ محرم ١٢٧٥هـ/ ٢٣ أغسطس ١٨٥٨م .

(١٢٥) الفشن : قاعدة مركز الفشن ، وهي من القرى القديمة ، ورد في الخطط التوفيقية أن اسمها القبطي فنشي بتقديم النون على الشين ، يؤيد ذلك أنها وردت في كتاب مباهج الفكر باسم الفنش من الأعمال البهنساوية ، والظاهر أنها حرفت إلى الفشن ، وهو اسمها الحالي ، ووردت به في معجم البلدان ، وقال : الفشن قرية بمصر من أعمال البهنسي ، وفي قوانين ابن مماتي ، وفي تحفة الإرشاد ، وفي التحفة الفشن من أعمال البهنساوية . انظر محمد رمزي :المرجع السابق ،ج٣ ، ص١٨٨ .

(١٢٦) المصدر نفسه : محفظة ٥١ ، ملف ١ ، مجموعة ٢٢٠ ، أبحاث الفلاح المصري ، مكاتبة ٢٣٣ ، معية تركي ، سجل ٢٥ ، ص٥٣ ، وثيقة بدون تاريخ .

(١٢٧) المصدر نفسه .

(١٢٨) دار الوثائق القومية ، مديرية الفيوم : كود ٠٠٠٧٨٠-٢٠٢٣ ، جزء خامس صادر الدواوين والمديريات ، وثيقة رقم ٧٠ ، ص٧٦ ، ٣ ذوالقعدة ١٢٩٥هـ/ ٢٩ أكتوبر ١٨٧٨م ؛ أحمد الشربيني : التجارة المصرية ، ص٨٠ .

(١٢٩) دار الوثائق القومية ، ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥١٧ ، س ٣١ ، صادر دواوين ، وثيقة رقم ١٠٢ ، ص٨٨ ، ١٦ صفر ١٢٩٣هـ/ ١٣ مارس ١٨٧٦م .

(١٣٠) المصدر نفسه : ميكروفيلم ٥١٩ ، القرارات واللوائح الصادرة ، س١١/٨/١ ، وثيقة رقم ٢١ ،ص٣٧ ،

٢٤ ذو الحجة ١٢٧٥هـ/ ٢٥ يوليو ١٨٥٩م .

(١٣١) دار الوثائق القومية ، مديرية الشرقية : كود ٠٠٠٣٢٠- ٢٠١٥ ، جزء أول صادر الدواوين ، وثيقة رقم ٢ ، ص١٥٠ ، ٢٩ رمضان ١٢٨٤هـ/ ٢٤ يناير ١٨٦٨م ؛ ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥٢١ ، القرارات واللوائح الصادرة ، س ١١/٨/٢١ ، وثيقة رقم ٢٤ ، ص١٠ ، ٢٦ رجب ١٢٩٠هـ/ ١٩ سبتمبر ١٨٧٣م ؛ وأيضًا : ميكروفيلم ٥١٧ ، صادر دواوين ، س٣٢ ، وثيقة رقم ١٠ ، ص ١٠ ، ٢٢ صفر ١٢٩٣ه/ ١٩ مارس ١٨٧٦م .

(١٣٢) دار الوثائق القومية ، مديرية الشرقية : كود ٠٠٠٣٢٠- ٢٠١٥ ، جزء أول صادر الدواوين ، وثيقة رقم ٢ ، ص١٥٠ ، ٢٩ رمضان ١٢٨٤هـ/ ٢٤ يناير ١٨٦٨م ؛ ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥١٧ ،صادر دواوين ، س٣٢ ، وثيقة رقم ١٠ ، ص ١٠ ، ٢٢صفر ١٢٩٣هـ/ ١٩ مارس ١٨٧٦م .

(١٣٣) زين العابدين شمس الدين نجم : المرجع السابق ، ص ص ٣٩ ،٤٠ .

(١٣٤) دار الوثائق القومية ، ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥١٩ ، القرارات واللوائح الصادرة ، س ١١/٨/٢ ، وثيقة رقم ١٦ ، ص ١٠ ، غرة صفر ١٢٧٦هـ/ ٣٠ أغسطس ١٨٥٩م .

(١٣٥) راشد البراوي ومحمد حمزة عليش : التطور الاقتصادي في مصر في العصر الحديث ، ط٤ ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ، ١٩٤٩م ، ص٢٥ .

(١٣٦) دار الوثائق القومية ، محافظ أبحاث : محفظة ٥١ ، معية تركي ، وثيقة رقم ٥٣ ، من إسماعيل عاصم ناظر ديوان الداخلية إلى سيدي صاحب العزة ومعها تقرير الفلاح ، ١٤ محرم ١٢٧٥هـ/ ٢٤ أغسطس ١٨٥٨م ؛ فيليب جلاد : المصدر السابق ، ج٣ ، ص١٣٣٨ ، ١٣٣٩ .

(١٣٧) دار الوثائق القومية ، مجلس أحكام :كود ٠٠٠٣٢٢٣-٠٠٢٠ ، دفتر مجموع أوامر جنائية بمجلس الأحكام ، وثيقة بدون تاريخ .

(١٣٨) دفتر أمور جنائية : باب الالتزام والحمل والمقاطعات ، القانون الهمايوني ، صادر ١٢٧١ ، بند٩ ، ص ٢٦ ، منشور في عماد أحمد هلال : وثائق التشريع الجنائي المصري ، سجلس مجموع أمور جنائية س دار الكتب والوثائق القومية ، القاهرة ، ٢٠١١م ،ص ص٤٩٢ ، ٤٩٣ ؛ أحمد فتحي زغلول : المصدر السابق ، ص ص ١٣١ ، ١٣٢ .

(١٣٩) دار الوثائق القومية ، مجلس أحكام : كود ٠٠٠٣٢٢٣-٠٠٢٠ ، دفتر مجموع أوامر جنائية بمجلس الأحكام ، وثيقة بدون تاريخ .

(١٤٠) دار الوثائق القومية ، دفتر ترتيبات وظائف : كود ٠٠٠٣٢٢٥- ٠٠٢٠ ، صادرمن ديوان المالية ، وثيقة رقم ٤٩٥ ، ص١٥٢ ، ١١ شوال ١٢٧٥هـ/ ١٤ مايو ١٨٥٩م .

(١٤١) دار الوثائق القومية ، ديوان مجلس خصوصي :ميكروفيلم ٥١٩ ، القرارات واللوائح الصادرة ، س١١/٨/١ ، وثيقة رقم٢ ، ص١٩ ، ١٩ شوال ١٢٧٥هـ/ ٢٢ مايو ١٨٥٩م ؛ فيليب جلاد : المصدر السابق ، ج٣ ، ص ص١٣٣٨ ، ١٣٣٩ .

(١٤٢) دار الوثائق القومية ، مجلس أحكام :كود ٠٠٠٣٢٢٣-٠٠٢٠ ، دفتر مجموع أوامر جنائية بمجلس الأحكام ؛ وثيقة بدون تاريخ ؛ دفتر أمور جنائية : باب الالتزام والحمل والمقاطعات ، القانون

الهمايوني ، صادر ١٢٧١هـ/ ١٨٥٥م ، بند٩ ، ص ٢٦ ، منشور في عماد أحمد هلال : وثائق التشريع الجنائي المصري ، سجل «مجموع أمور جنائية» دار الكتب والوثائق القومية ، القاهرة ، ٢٠١١م ، ص ص٤٩٢ ، ٤٩٣ .

(١٤٣) دار الوثائق القومية ، ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥١٩ ، القرارات واللوائح الصادرة ، س١١/٨/١ ، وثيقة رقم٢ ، ص١٩ ، ١٩ شوال ١٢٧٥هـ/ ٢٢ مايو ١٨٥٩م .

(١٤٤) دار الوثائق القومية ، مجلس النظار والوزراء : كود ٠٠٢٤٧٦- ٠٠٧٥ ، إفادة من نظارة الداخلية ، ٥ فبراير ١٨٨٧م .

(١٤٥) دار الوثائق القومية ، دفتر أمور إدارة وإجراءات : كود ٠٠٣٢٢٤- ٠٠٢٠ ، خلاصة من مجلس الأحكام إلى الداخلية ، ص ٢٣٦ ، ١٦ جماد أول ١٢٧١هـ/ ٤فبراير ١٨٥٥م .

(١٤٦) دار الوثائق القومية ، مجلس استئناف جرجا : كود ٠٠٠٠٠١-٠٠٣١ ، صادر العموم بالمجلس ، وثيقة رقم ٢ ،ص١٣ ، ١٧ ربيع آخر ١٢٨٧هـ/ ١٧ يوليو ١٨٧٠م .

(١٤٧) الدلنجات : قاعدة مركز الدلنجات ، وهي من القرى القديمة ، كانت تسمى الاسم الطيب ،وردت به في التحفة ، وفي الانتصار من أعمال البحيرة ، وفي تاريع سنة ٩٣٣ الاسم الطيب مراد ، وكان يجاور هذه القرية من الجهة الغربية على بعد ١٣٠٠ متر قرية أخرى تسمى دلنجة ، وردت في تحفة الإرشاد من أعمال حوف رمسيس ، وفي التحفة وفي الانتصار من أعمال البحيرة ، وفي دفتر المقاطعات ١٠٧٩ دلنجا عافية ، وفي العهد العثمانيخربت قرية دلنجة ، فانتقل سكانها إلى قرية الاسم الطيب هذه ، فعرفت باسم الدلنجات نسبة إلى أهل دلنجة ، ثم أضيف زمام دلنجة إلى الدلنجات هذه ، وصارتا ناحية واحدة وردت باسمها الحالي في تاريع سنة ١٢٢٨ه ، وبذلك اختفى اسم قريتي الاسم الطيب ودلنجة ، وظهر بدلًا عنهما اسم الدلنجات ، ولما أنشيء مركز الدلنجات في سنة ١٨٧١م جعلت هذه البلدة قاعدة له . انظر محمد رمزي : المرجع السابق ، ج٢ ، ص٢٦٠ .

(١٤٨) دار الوثائق القومية ، محافظ الوقائع المصرية : محفظة رقم ١٢ ، ١٢ رجب ١٢٨٢هـ/ ٣٠ نوفمبر ١٨٦٩م .

(١٤٩) دار الوثائق القومية ، دفتر أمور إدارة وإجراءات : كود ٠٠٣٢٢٤- ٠٠٢٠ ، خلاصة من مجلس الأحكام إلى الداخلية ، ص ٢٣٦ ، ١٦ جماد أول ١٢٧١هـ/ ٤فبراير ١٨٥٥م .

(١٥٠) كرومر : مصر الحديثة ، ج٢ ،ط ١ ، ترجمة : صبري محمد حسن ، المركز القومي للترجمة ، القاهرة ، ٢٠١٥م ، ص٢٣٥ .

(١٥١) دار الوثائق القومية ، ديوان مجلس خصوصي : ميكروفيلم ٥١٧ ، صادر دواوين ، س ٣١ ، وثيقة رقم ١٢٤ ، ص١٠٦ ، ٥شعبان ١٢٩٣هـ/ ٢٦ أغسطس ١٨٧٦م .

(١٥٢) المصدر نفسه : ميكروفيلم ٤٤٤ ، دفتر قيد الصادر بالمجلس الخصوصي ،وثيقة رقم ٦٢ ، ص٦١ ، ١٧رمضان ١٢٨٨هـ/ ٣٠ نوفمبر ١٨٧١م .

(١٥٣) عبدالفتاح أفندى رفعت : واجبات العمدة القضائية والإدارية والإجراءات الواجب اتخاذها في كل

منهما ، مطبعة المعارف ،القاهرة ، ١٩٠١م ، ص ص١٢٩ ، ١٣٠ .

(١٥٤) ألكسندر شولش :مصر للمصريين أزمة مصر الاجتماعية والسياسية (١٨٧٨- ١٨٨٢م) ، تعريب : رؤوف عباس ، ط١ ، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية ، القاهرة ، ١٩٩٩م ، ص٤٣ .

(١٥٥) دار الوثائق القومية ، ديوان الداخلية : كود ٠٠٠٣٢٤-٢٠٠١ ، ميكروفيلم ٣٢ ، جزء أول صادر دواوين العموم ، وثيقة رقم ٥٧٥ ، ص١٢١ ، ٦صفر ١٢٨٥هـ/ ٢٩ مايو ١٨٦٨م .

(١٥٦) جمال عبدالرحيم خليفة : المرجع السابق ، ص٣٥٤ .

(١٥٧) المقطم : عدد ٥٢٩ ، السنة الثانية ، ٢٥ نوفمبر ١٨٩٠م ؛ جرجس حنين : المرجع السابق ، ص١٠٣ .

(١٥٨) المقطم :عدد ٢٩٣٦ ، السبت ١٩ نوفمبر ١٨٩٨م ؛ محمد فهمي لهيطة :تاريخ مصر الاقتصادي في العصور الحديثة ، ط٢ ، لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، ١٩٤٤م ، ص ٤٩٢ ؛ أحمد رشدي صالح : دراسات في تاريخ مصر الاجتماعي ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ١٩٩٨م ، ص٢٠ .

(١٥٩) إسماعيل زين الدين : الزراعة المصرية في عهد الاحتلال البريطاني (١٨٨٢-١٩١٤م) ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ١٩٩٥م ، ص ص٢٤٨ ، ٢٤٩ .

(١٦٠) دار الوثائق القومية ، مصلحة الشركات : كود ٠٠٠٠٠٥-٣٠١٩ ، ملف بعنوان زشركة الأسواق المصرية ليمتدس ديسمبر ١٩٠٨م .

(١٦١) محمد دويدار : الاقتصاد المصري بين التخلف والتطوير ، دار الجامعات المصرية ، القاهرة ، ١٩٧٧م ، ص١٥٩ ؛

Crouchley: The Investment Of Foreign Capttal In Egyptian Companies And Public Debt ,Cairo 1936, PP9_10

(١٦٢) دار الوثائق القومية ، مصلحة الشركات : كود ٠٠٠٠٠٦- ٣٠١٩ ، ملف باللغة الإنجليزية بعنوان شركة الأسواق المصرية ليمتد ، ١٦ نوفمبر ١٨٩٨م ؛ الهلال : الجزء الخامس ، السنة السابعة ، ١ ديسمبر ١٨٩٨م ، ص ١٥٧ ؛ محمد فهمي لهيطة : تاريخ فؤاد الأول الاقتصادي ، مصر في طريق التوجيه الكامل ، مطبعة الشبكشي ، القاهرة ، ١٩٤٥م ، ص٣٨٧ .

(١٦٣) دار الوثائق القومية ، مصلحة الشركات : كود ٠٠٧٩١٤ ؛ ملف بعنوان شركة الأسواق المصرية ، ١٥ أكتوبر ١٩١م ؛ المقطم : عدد ٢٩٣٦ ، السبت ١٩ نوفمبر ١٨٩٨م ؛ أحمد رشدي صالح : المرجع السابق ، ص٢٠ .

(١٦٤) المقطم : عدد ٢٩٣٦ ، السبت ١٩ نوفمبر ١٨٩٨م ؛ إسماعيل زين الدين : الزراعة المصرية ، ص ص٢٤٥ ، ٢٤٦ ؛ محمد فهمي لهيطة : تاريخ مصر الاقتصادي في العصور الحديثة ، ط٢ ، لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، ١٩٤٤م ، ص ٤٩٢ ؛ أحمد رشدي صالح : المرجع السابق ، ص٢٠ .

(١٦٥) المقطم : عدد ٢٩٣٦ ، السبت ١٩ نوفمبر ١٨٩٨م .

(١٦٦) دار الوثائق القومية ، مصلحة الشركات : كود ٠٠٠٠٠٥-٣٠١٩ ، ملف بعنوان شركة الأسواق

المصرية ليمتد ، ديسمبر ١٩٠٨م .

(١٦٧) دار الوثائق القومية ، مصلحة الشركات : كود ٠٠٠٠٠٦-٣٠١٩ ، ملف باللغة الإنجليزية بعنوان شركة الأسواق المصرية ، ١٦ نوفمبر ١٨٩٨م ؛ الهلال : الجزء الخامس ، السنة السابعة ، ١ ديسمبر ١٨٩٨م ، ص١٥٧ ؛المقطم : عدد ٢٩٣٦ ، السبت ١٩ نوفمبر ١٨٩٨م ، مقال بعنوان «شركة الأسواق المصرية» ؛ الهلال : الجزء الخامس ، السنة السابعة ، ١ ديسمبر ١٨٩٨م ، ص١٥٧ .

(١٦٨) المقطم : عدد ٢٩٣٦ ، السبت ١٩ نوفمبر ١٨٩٨م ، مقال بعنوان «شركة الأسواق المصرية» ؛الهلال : الجزء الخامس ، السنة السابعة ، ١ ديسمبر ١٨٩٨م ، ص ١٥٧ .

(١٦٩) دار الوثائق القومية ، مصلحة الشركات : كود ٠٠٠٠٠٥-٣٠١٩ ، ملف بعنوان شركة الأسواق المصرية ليمتد ، ديسمبر ١٩٠٨م .

(١٧٠) قومسيون : Commission وتعني مأمورية عمل أولجنة أوتفويض ، وتقابل كلمة قومتية . أما المعنى الآخر فهو السمسرة أو العمولة ، أي منح نسبة مئوية للشخص المفوض في إدارة العمل مثل إعطاء التوكيلات للوكلاء بالقومسيون ، أي بنسبة من الربح (العمولة) . انظر عزة محمود علي :المرجع السابق ، ص٢٠٩ .

(١٧١) المقطم : عدد ٢٩٣٦ ، السبت ١٩ نوفمبر ١٨٩٨م ، مقال بعنوان «شركة الأسواق المصرية» .

(١٧٢) دار الوثائق القومية ، مصلحة الشركات : كود ٠٠٠٠٠٥-٣٠١٩ ، ملف بعنوان شركة الأسواق المصرية ليمتد ، ديسمبر ١٩٠٨م .

(١٧٣) المقطم : عدد ٣٢٩٣ ، ٢٤ يناير ١٩٠٠م .

(١٧٤) المقطم : عدد ٢٩٣٦ ، السبت ١٩ نوفمبر ١٨٩٨م .

(١٧٥) دار الوثائق القومية ، مصلحة الشركات : كود ٠٠٠٠٠٦-٣٠١٩ ، ملف بعنوان «شركة الأسواق المصرية» ١٦ نوفمبر ١٨٩٨م ؛ فيليب جلاد : ج ٤ ، ص ٣٥٧٤ .

(١٧٦) المؤيد : عدد٢٨٨٢ ، السبت ٧ أكتوبر ١٨٩٩م .

(١٧٧) المقطم : عدد ٣٢٨ ، ١٦ يناير ١٩٠٠م .

(١٧٨) دار الوثائق القومية ، مصلحة الشركات : ٠٠٠٠٠٥- ٣٠١٩ ، ملف باللغة الإنجليزية بعنوان شركة الأسواق المصرية ليمتد ، يونيو ١٩٠٢م ؛ وكذلك كود ٠٠٧٩١٤-٣٠١٩ ، شركة الأسواق المصرية ، ١٥ أكتوبر ١٩١٢م .

(١٧٩) المؤيد : السبت ٢٦ نوفمبر ١٨٩٩م .

(١٨٠) المقطم : عدد ٣٠٩٧ ، الثلاثاء ٦يونيو ١٨٩٩م .

(١٨١) الأهرام : عدد ٦٠٥٢ ، ١٧ فبراير ١٨٩٧م ؛ الهلال : الجزء الخامس ، السنة السابعة ، ١ ديسمبر ١٨٩٨م ، ص١٥٧ .

(١٨٢) بلفيا : من القرى القديمة التابعة لمديرية بني سويف ، وردت في قوانين ابن مماتي ، وفي تحفة الإرشاد من أعمال البوصيرية ، وفي التحفة من أعمال البهنساوية . انظر محمد رمزي : المرجع السابق ، ج٣ ،

ص١٥٥ .

(١٨٣) سمهود : إحدى قرى مركز نجع حمادي بمديرية قنا ، وهي إحدى القرى القديمة ، وردت في معجم البلدان سمهوط قرية كبيرة على شاطىء غربي النيل دون فرشوط بالصعيد الأعلى بمصر ، ووردت في قوانين ابن مماتي ، وفي تحفة الإرشاد ، وفي التحفة سمهود من أعمال القوصية . انظر محمد رمزي : المرجع السابق ، ج٤ ،ص ١٩٧ .

(١٨٤) القرارات والمنشورات الصادرة من مجلس النظار ومن النظارات في عام ١٨٩٩م ، منشور من نظارة المالية ، ص ص ٢٥٤ ،٢٥٥ ، ١٤ يونيو ١٨٩٩م .

(١٨٥) فيليب جلاد : المصدر السابق ، ج٤ ، ص ص ٣٥٥٤ ، ٣٥٧٤ ، ٣٥٧٨ .

(١٨٦) المقطم : عدد ٣٠٩٧ ، الثلاثاء ٦يونيو ١٨٩٩م .

(١٨٧) القرارات والمنشورات الصادرة في عام ١٨٩٩م ، منشور من نظارة الداخلية ، يوليو وأكتوبر ١٨٩٩م ، ص ٢٧٩ ومابعدها .

(١٨٨) المؤيد :عدد ٣٨٥٤ ، الأربعاء ٧يناير ١٩٠٣م .

(١٨٩) إسماعيل محمد مصطفى : رحلة إسماعيل في جميع المحافظات وعواصم المديريات ، ط١ ، القاهرة ، ١٩٢٧م ، ص٩٥ .

(١٩٠)المؤيد : عدد ٢٨٦٩ ، السنة العاشرة ، الأربعاء ٢٠ سبتمبر ١٨٩٩م ؛المقطم : عدد ٢٩٣٦ ، السبت ١٩ نوفمبر ١٨٩٨م ، مقال بعنوان زشركة الأسواق المصريةس .

(١٩١) المقطم : عدد ٢٩٣٦ ، السبت ١٩ نوفمبر ١٨٩٨م .

(١٩٢) المليم :هو نقد مصري حديث ، والكلمة من الفرنسية Millieme بمعنى جزء من ألف جزء من أجزاء الجنيه المصري ، أو عشر القرش الصاغ ، وهو مصنوع من النحاس أو البرونز . انظر سحر محمد إبراهيم : المرجع السابق ، ص٧٩ .

(١٩٣) المؤيد : عدد ٢٨٦٩ ، السنة العاشرة ، الأربعاء ٢٠ سبتمبر ١٨٩٩م .

(١٩٤) المؤيد : عدد٢٨٦٩ ، السنة العاشرة ، الأربعاء ٢٠ سبتمبر ١٨٩٩م .

(١٩٥) أبو الشقوق : من القرى القديمة التابعة لمركز كفر صقر بمديرية الشرقية ، وردت في قوانين ابن مماتي ، وفي تحفة الإرشاد باسم بو شقوق من أعمال الشرقية ، وفي التحفة أبو شقوق ، وفي تاريع سنة ١٢٢٨م باسمها الحالي . انظر محمد رمزى : المرجع السابق ، ج١ ، ص١٢٦ .

(١٩٦) المؤيد : عدد ٢٨٦٩ ، السنة العاشرة ، الأربعاء ٢٠ سبتمبر ١٨٩٩م .

(١٩٧) المصدر نفسه .

(١٩٨) المؤيد : عدد ٤٣٢٤ ، الأربعاء ١ أغسطس ١٩٠٤م ، مقال بعنوان «شركة الملح والصودا» ؛ أحمد الشربيني : التجارة المصرية ؛ محمد فهمي لهيطة : تاريخ فؤاد الأول الاقتصادي ، مصر في طريق التوجيه الكامل ، مطبعة الشبكشي ، القاهرة ، ١٩٤٥م ، ص٣٨٧ .

(١٩٩) محمد فهمي لهيطة : تاريخ فؤاد الأول الاقتصادي ، ص٣٨٧ .

(٢٠٠) انتهى الامتياز الذي منحته الحكومة لشركة الأسواق المصرية في أواخر عام ١٩٣٨م ، وآلت أسواقها إلى الحكومة المصرية التي قامت بطرحها في المزاد العام في نوفمبر ١٩٣٨م ، ورسا العطاء على ملتزم أسواق الحكومة المصرية حضرة الأستاذ وهيب بك دوس بعد أن تم رفض عطاء شركة الأسواق المصرية الذي نقص عن العطاء المذكور بنحو ٢٠ ألف جنيه مصري . انظر مصلحة الشركات : كود ٠٠٠٠٠٥-٣٠١٩ ، ملف بعنوان شركة الأسواق المصرية (١٩٠٨-١٩٣٨م) .

(٢٠١) دار الوثائق القومية ، أمثال روزنبرج الفرنسي ، وقسطنطين اسيلويولو اليوناني ، ويوسف أصلان ، وقطاوي بك من رعايا حكومة النمسا والمجر المقيم بالقاهرة ، وداريوفنزي الإيطالي المقيم بالقاهرة ، وجوزيف مندولفو أحد وكلاء شركات التأمين ، وأحد رعايا حكومة النمسا والمجر ، وكذلك أودلف قطاوي السمسار أحد رعايا النمسا والمجر المقيم بالقاهرة ؛ مصلحة الشركات : كود ٠٠٤٩١٧-٣٠١٩ ، ملف بعنوان «شركة أسواق المأكولات المركزية المصرية» ، ٢٠ مارس ١٩١١م .

(٢٠٢) دار الوثائق القومية ، مصلحة الشركات : كود ٠٠٤٩١٧-٣٠١٩ ، ملف بعنوان «شركة أسواق المأكولات المركزية المصرية» ٢٠ مارس ١٩١١م .

(٢٠٣) فيليب جلاد : المصدر السابق ، ج١ ،ص٩٩ .

(٢٠٤) الوقائع المصرية :السنة ٦٨ ، عدد ١٣٠ ، ٢١ نوفمبر ١٨٩٨م ؛ المؤيد : السبت ١٨ يونيو١٩٠٤م .

(٢٠٥) علي بركات :القرية والسلطة في مصر في القرن التاسع عشر ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ٢٠١٨م ، ص١٢١ .

(٢٠٦) إبيار : من القرى القديمة التابعة لمركز كفر الزيات بمديرية الغربية ، وردت في معجم البلدان إبيار قرية بجزيرة بني نصر بين مصر والإسكندرية ، وفي قوانين ابن مماتي ، وفي تحفة الإرشاد من أعمال جزيرة بني نصر ، وفي الانتصار إبيار مدينة كبيرة في طرف جزيرة بني نصر ، بها أسواق وقياسر وحمامات وجامع ، ويُعمل بها القماش الإبياري ، والأبراد الغالية الثمن ، وفي التحفة إبيار هي مدينة أعمال جزيرة بني نصر . انظر محمد رمزي : المرجع السابق ، ج٢ ،ص١١٩ .

(٢٠٧) علي بركات : المرجع السابق ، ص١٢١ .

(٢٠٨) علي مبارك : الخطط التوفيقية الجديدة لمصر والقاهرة ومدنها وبلادها القديمة والشهيرة ، ج٨ ، دار الكتب والوثائق القومية ، القاهرة ، ٢٠١٤م ، ص٢٧٠ .

(٢٠٩) أحمد خيري عبدالقوي : الأعيان في عصر الخديو إسماعيل١٨٦٣-١٨٧٩م ، رسالة ماجستير ، كلية الآداب ، جامعة القاهرة ، ٢٠٢١م ، ص٣٥ .

(٢١٠) علي مبارك : المصدر السابق ، ج١٢ ، ص٢٧٢ .

(٢١١) المصدر نفسه ، ج١٤ ، ص٣٦٥ .

(٢١٢) روبرت هنتر : مصرالخديوية نشأة البيروقراطية الحديثة ، ترجمة : بدر الرفاعي ، المجلس الأعلى للثقافة ، القاهرة ، ٢٠٠٥م ، ص٢١١ ؛ إسماعيل صديق المفتش : اخ في الرضاعة للخديو إسماعيل ، بدأ حياته موظفا بالدائرة السنية ، ورقى الى الباشوية وعين في منصب مفتش عموم الأقاليم ومن هنا

جاء لقبه «المفتش» وفي عام ١٨٦٨م اسند إليه الخديو إسماعيل منصب وزير المالية ، واستطاع المفتش أن يحقق لنفسه ثروة طائلة من خلال منصبه ، واسهمت سياسته المالية – بصدد مسايرته للخديو- إلى تردى الأوضاع المالية للبلاد ، ولاتزال وفاة إسماعيل المفتش مثار جدل كبير حيث عثر على جثته في النيل في نوفمبر ١٨٧٦م انظر ، إسماعيل صدقى : مذكراتى ، تحقيق : سامى أبوالنور ، ط٢ ، مكتبة مدبولى ، القاهرة ١٩٩٦م ، ص١٦ .

(٢١٣) دار الوثائق القومية ، مجلس استئناف جرجا : كود ٠٠٠٠٠٥-٠٠٣١ ، صورة الصادر لمجلس قنا ، وثيقة رقم ٢٧ ، ص٨٠ ، ٢٩ ذي القعدة ١٢٩٠هـ/ ١٨ يناير ١٨٧٤م .